

דعوة لمساعدة السلطات المحلية والشركات في الجليل لتنفيذ وتطبيق مشاريع مع حواجز تمويلية التي تمنع تطوير وظيفي وتنمية اقتصادية محلية أو إقليمية

مايو 2019

1. مقدمة وخلفية

- 1.1. بحكم دور وزارة تطوير الضواحي، النقب والجليل في تقليص الفجوات وتوفير الفرص المتكافئة لسكان الضواحي، النقب والجليل وعطفاً على القرار الحكومي رقم 2262 المؤرخ 8.1.2017، "تنمية اقتصادية للواء الشمالي والتدابير التكميلية لمدينة حيفا" (فيما يلي "خطة الشمال")، ونظراً للأهمية التي تراها حكومة إسرائيل في التنمية الاقتصادية - الإستراتيجية للواء الشمالي في المجالات الأساسية وتطوير محركات النمو على النحو المفصل في هذا القرار، بما في ذلك محركات النمو في مجالات التنمية الاقتصادية، تعتزم وزارة تطوير الضواحي والنقب والجليل بواسطة سلطة تنمية الجليل مساعدة السلطات المحلية في تعزيز خطط ومشاريع في مجال التنمية الاقتصادية، والذي يمنع الحاجز الوحيد: انعدام ميزانية تنفيذها. سيتم تقديم المساعدة من خلال تخصيص ميزانية للمشاريع والخطط التي ستؤدي إلى زيادة في معدل العمالة، أو زيادة مدخولات بنسبة ضريبة الارنونا غير السكنية أو التوفير في نفقات السلطات المحلية في الجليل، من خلال إزالة حواجز ميزانية التي تمنع التنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية، وذلك وفقاً للاهداف المفصلة في بند الاهداف (بند 4.2.4)، بالمسارات المبينة في هذه الدعوة، وخضوعاً لقرار اللجنة المشتركة بين الوزارات بشأن مبلغ الحد الأقصى لكل مشروع.
- 1.2. كجزء من هذه الدعوة، تستطيع الشركات الموجودة في الجليل أو التي من المتوقع أن تنتقل إلى الجليل تقديم طلب للحصول على مساعدة.
- 1.3. تبلغ الميزانية المخصصة لهذه الدعوة 20 مليون ش.ج.، سيتم تخصيص ميزانية بقيمة 15 مليون ش.ج. لصالح مسارات ب- ه، وسيتم تخصيص مبلغ 5 ملايين ش.ج. لمسار أ/ ه، كما ستكون للجنة المشتركة بين الوزارات صلاحية توجيه الميزانية من مسار أ/ ه إلى المسارات الأخرى رهنا بالسلطة الممنوحة لها. بالإضافة إلى ذلك، تستطيع اللجنة الموافقة على مبلغ يتجاوز الحد الأقصى المنصوص عليه في المسار الذي تم فيه تقديم طلب تمويل المشروع، لأسباب خاصة سيتم تسجيلها، على النحو المفصل في بند 6، وفقاً للقواعد المذكورة أعلاه.
- 1.4. يجب التوضيح أن هذه الدعوة تهدف إلى تشجيع السلطات المحلية، مجموعة من السلطات المحلية وشركات لتعزيز التنمية الاقتصادية / التوظيف لمشاريع داخل السلطات المحلية في الجليل فقط، وذلك استناداً على أهداف الدعوة والمسار المحدد لكل هدف، مع التأكيد على أنه لن يتم منح مساعدة لجميع الطلبات المقدمة، الا بعد فحص متعمق من قبل اللجنة التي سيتم تعيينها لهذا الغرض، وفقاً لنظام نقاط تنافسي، بالتوزيع في كل مجموعة من الطلبات وفقاً لتصنيف فئات التقديم - السلطات المحلية، مجموعة من السلطات المحلية والشركات، على النحو الموضح أدناه.

2. تعريفات

- 2.1. الجليل - جميع السلطات المحلية التي تقع في الجليل على النحو المحدد في قانون سلطة تنمية الجليل، عام-1993.
- 2.2. سلطة محلية - بلدية، مجلس محلي، مجلس إقليمي و "مجموعة من السلطات المحلية" التي تقع في الجليل.

- 2.3 **شركة** - شركة تأسست بموجب القانون في إسرائيل وتعمل وفقاً لقوانين دولة إسرائيل.
- 2.4 **اللجنة** - لجنة مشتركة بين الوزارات أنشئت لغرض هذه الدعوة، وتتألف من ممثلين عن وزارة تنمية الضواحي، والنقب والجليل، وممثلين عن وزارة المالية وممثلين عن سلطة تنمية الجليل. تم تفصيل تركيب اللجنة في بند 11 من هذا المستند.
- 2.5 **إزالة الحواجز** - تُعرّف الحواجز بأنها حواجز تمويلية التي ستؤدي ازالتها إلى زيادة في معدل التوظيف في السلطات المحلية في الجليل، وزيادة في دخل السلطات المحلية في الجليل في ضريبة الارنونا غير السكنية، وتوفير في النفقات عن طريق إزالة حواجز تمويلية التي تمنع التنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية. في إطار هذه الدعوة، سيتم تخصيص ميزانية لسلطة محلية أو مجموعة من السلطات المحلية أو شركة فقط لصالح مشروع لم يتم تنفيذه فقط بسبب حاجز التمويل أو الاقتصادي. لا يشكل العائق التنظيمي / الإجرائي، الذي لا ليس تخطيطي، أو أي حاجز آخر، حاجزاً لغرض هذه الدعوة، وسيتم رفض الطلب المقدم في هذه الحالات دون البت فيه.
- 2.6 **المشروع الرئيسي** - مشروع قابل للتطبيق ومتوفر ويوجد بشأنه تخطيط مصحوب بخطة عمل قابلة للتطبيق ومتاحة تساهم في أحد الأهداف المحددة في هذه الدعوة (كما هو موضح في بند الأهداف من هذا المستند - في فصل الشروط الأولية (بند 4)) - المتعلقة بالتنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية و/ أو زيادة نسبة العمالة وزيادة في الدخل للسلطات المحلية في مدخولات بنسبة ضريبة الارنونا غير السكنية أو توفير في النفقات. سيتم الاعتراف فقط بمشروع رئيسي ذا مساهمة محتملة مثبتة وواضحة كمشروع لغرض هذه الدعوة. على سبيل المثال، لن يتم الاعتراف بمشاريع تهدف إلى تحسين مظهر المدينة، أو لتعزيز التربية والتعليم في المدينة أو لتشجيع الثقافة في المدينة، كمشروع لغرض هذه الدعوة. بالإضافة إلى ذلك، لن يتم تخصيص أي ميزانية للترويج لتخطيط المشاريع، إلا في حال طلب لتنفيذ مشروع فرعي، كما هو محدد في بند 2.6 من هذه الدعوة. **تستطيع اللجنة المشتركة بين الوزارات أن توافق على الانحراف عن هذا التعريف لأسباب واعتبارات محددة ستفصلها عند البت في الطلب ووفقاً للأسباب المعروضة امامها في الطلب المقدم من قبل مقدم طلب التمويل.**
- 2.7 **مشروع فرعي** - مشروع قابل للتطبيق ومتاح تصاحبه خطة عمل قابلة للتطبيق ومتاحة، والذي يشكل تنفيذه حجر أساس في تنفيذ مشروع رئيسي (كما هو موضح في قسم الأهداف في هذا المستند- في فصل الشروط الأولية (بند 4)). سيتم الاعتراف بمشروع كمشروع فرعي في حال مشروع ذا مساهمة غير مباشرة محتملة وواضحة كمشروع لغرض هذه الدعوة. على سبيل المثال، يمكن اعتبار تعبيد طريق جديدة تؤدي إلى الأرض التي تم تخطيط إنشاء منطقة صناعية عليها، والذي هناك عائق اقتصادي يمنع بدء أعمال التعبيد، مما يمنع بشكل غير مباشر بدء أعمال إنشاء المنطقة الصناعية على الرغم من تواجد كامل ميزانية انشائه. بالإضافة إلى ذلك، يمكن تقديم طلب لتمويل تخطيط مشروع الذي يلبي التعريف، رهناً بأن يقنع مقدم الطلب للجنة بأن عدم تواجد تمويل للتخطيط يشكل عائقاً، وأنه بعد الانتهاء من مرحلة التخطيط، ستكون بحوزة مقدم الطلب كامل الميزانية المطلوبة لتنفيذ المشروع. يؤكد أنه سيتم إلغاء طلب لتخطيط دون إثبات القدرة على التنفيذ بعد إتمام إجراءات التخطيط. تستطيع اللجنة المشتركة بين الوزارات أن توافق على الانحراف عن هذا التعريف لأسباب واعتبارات محددة ستفصلها عند البت في الطلب ووفقاً للأسباب المعروضة امامها في الطلب المقدم من قبل مقدم طلب التمويل.

2.7.1 **طلب تخصيص ميزانية لتخطيط مشروع محدود بحد أقصى يصل إلى 1 مليون ش.ج، عند التقديم في**

جميع المسارات.

2.8 **تنمية اقتصادية - سياسة منظمة تسعى جاهدة إلى استفاد أو توسيع مصادر الدخل لسلطة محلية أو مجموعة من السلطات المحلية أو الشركات، وذلك من خلال وضع أساس لتطوير وتنويع مصادر العمل، وزيادة المدخولات، وخفض النفقات (لا يشمل خطط كفاءة القوى العاملة)، ومحركات النمو والمبادرة بمشاريع تولد تغيير على المستوى المحلي أو الإقليمي كوسيلة لتطوير السلطة المحلية أو منطقة الجليل بأكملها.**

2.9 **سنة - سنة الميزانية 2019.**

2.10 **فترة المشروع - الفترة التي تبدأ في الأول من الشهر بعد موعد إرسال إعلام الفوز من قبل اللجنة وما يصل إلى 24 شهرًا من ذلك الموعد، رهنًا باستيفاء مقدم الطلب لجميع التزاماته. الميزانية مخصصة للمشاريع التي لن تتجاوز فترة تنفيذها 24 شهرًا، ويجب ألا تتجاوز بداية تنفيذها 6 أشهر من موعد موافقة اللجنة. يجوز للجنة المشتركة بين الوزارات الموافقة على جداول زمنية أطول لأسباب واعتبارات يتم تفصيلها خلال البت في الطلب.**

2.11 **مقدم طلب التمويل - سلطة محلية أو مجموعة من السلطات المحلية أو شركة. يجب إعداد المشروع من قبل السلطة المحلية أو المجموعة أو من قبل الشركة مقدمة طلب التمويل. يجوز للسلطة المحلية تنفيذ المشروع من خلال تنظيم بلدي أو شركة بلدية أو شركة حكومية. سيتم التشغيل من قبل كيان آخر على أساس اختيار الجهة المشغلة بموجب قانون المناقصات الإلزامية والامتثال لمتطلبات القانون، وفقًا لموافقة اللجنة.**

3. أهداف الدعوة

3.1 **تحديد وتفصيل الشروط اللازمة لتلقي التمويل، من أجل تعزيز الخطط والمشاريع في مجال التنمية الاقتصادية، والتي يعيق تحقيقها حاجز وحيد هو عدم وجود ميزانية. سيتم تقديم المساعدة من خلال تخصيص ميزانية للمشاريع والخطط التي ستؤدي إلى زيادة في معدل التوظيف، أو زيادة مدخولات في نسبة ضرائب الارنونا غير السكنية أو توفير في نفقات السلطات المحلية في الجليل، وذلك، عن طريق إزالة حواجز تمويلية التي تمنع التنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية. سيتم تقديم المساعدة إلى السلطات المحلية ومجموعات من السلطات المحلية من الجليل، على النحو المحدد في قانون سلطة تنمية الجليل، عام 1993، كل ذلك وفقًا للأهداف المنصوص عليها في بند الأهداف من هذه الدعوة. سيتم تقديم المساعدة أيضًا للشركات الموجودة في الجليل أو التي تسعى إلى نقل موقعها أو إنشاء فرع لها في الجليل.**

3.2 **في هذه الدعوة، يتم تحديد معايير فحص الطلبات من قبل اللجنة، مع مراعاة الهدف النهائي المتمثل في "تشجيع وإكمال المشاريع لصالح هدف واحد أو أكثر من المجالات التي سيتم تحديدها (في بند 4.2.4)، بحيث يكون الغرض من الإكمال هو ميزانية لمشروع يؤدي إلى تنمية اقتصادية محلية أو إقليمية في الجليل، أو بالتبادل زيادة معدل العمالة في السلطات المحلية في الجليل وزيادة مدخولات السلطات المحلية في الجليل في نسبة ضريبة الارنونا الغير سكنية أو توفير في نفقات السلطات المحلية". بمعنى آخر، فإن الميزانية التي سيتم المصادقة عليها كمساعدة للسلطة المحلية، أو مجموعة من السلطات المحلية أو شركة (فيما يلي: طالب الميزانية) في هذه الدعوة تشكل استكمال ميزانية وتمكن طالب التمويل من تنفيذ المشروع و / أو بالتبادل من سد ثغرة فرعية في المشروع (مشروع فرعي). سيتم الموافقة فقط على المشروع الذي سيتم تنفيذه بعد استكمال ميزانية من قبل سلطة تنمية الجليل، خضوعًا لبند 12.10.3.1.1.**

4. الشروط الاولية العامة التراكمية - لجميع مقدمي طلبات التمويل

4.1. يجب على مقدم الطلب استيفاء جميع الشروط التالية كشرط لمناقشة طلبه:

4.1.1 المشروع الرئيسي أو المشروع الفرعي قابل للتنفيذ: يكون الطلب مصحوبًا بخطة قابلة للتطبيق لمشروع

متاح، والذي لم يتم الترويج له بسبب حواجز تمويلية، بحيث يجب أن يكون جوهر الخطة هو إزالة الحواجز الاقتصادية / التمويلية وليس الحواجز الأخرى. بالإضافة إلى ذلك، من الممكن تقديم طلب لتمويل تخطيط مشروع يفي بالتعريف، رهناً بأن يفتتح مقدم الطلب اللجنة بأن انعدام وجود تمويل للتخطيط يشكل حاجزاً وأنه بعد الانتهاء من مرحلة التخطيط، ستتواجد بحوزة مقدم الطلب كامل الميزانية اللازمة لتنفيذ المشروع. يجب التأكيد على أنه سيتم إلغاء طلب لتخطيط دون إثبات القدرة على التنفيذ بعد إتمام عملية التخطيط. يجب التأكيد على أن طلب التخطيط محدود بمليون ش.ج. فقط. يوضح أن أي خطة تعرض فيها حواجز تنظيمية أخرى، مثل حواجز خطة بناء مدينة، والتخطيط والبناء، ونزاعات بين عدة جهات، وما إلى ذلك، سيتم إلغاؤها دون البت فيها ولن تطرح للمناقشة.

4.1.2 مقدم طلب التمويل: سلطة محلية أو مجموعة من السلطات أو شركة (رهناً ببند التعريفات في هذا المستند- بند 2).

4.1.3 توفر المشروع: أن يكون المشروع متاحاً للتنفيذ في غضون ستة أشهر من تاريخ موافقة اللجنة، وتكون فترة التنفيذ لإكمال المشروع تصل إلى 24 شهراً من تاريخ موافقة اللجنة. يجوز للجنة المشتركة بين الوزارات الموافقة على جداول زمنية أطول لأسباب واعتبارات تحددها أثناء سماع الطلب، رهناً بالأسباب المفصلة من قبل مقدم الطلب التمويل في إطار طلبه. إذا لم يبدأ التنفيذ خلال الفترة الزمنية التي حددتها اللجنة، فستتوجه سلطة تنمية الجليل إلى متلقي التمويل لفحص أسباب التأخير، ووفقاً للإجابات المقدمة لسلطة تنمية الجليل، ستناقش اللجنة إلغاء التمويل.

4.1.4 أهداف المشروع: يُمنح تمويل إزالة الحواجز لمقدم طلب تمويل الذي ساهم المشروع الذي موضوع طلبه مساهمة كبيرة في واحد أو أكثر من الأهداف التالية، وفقاً للمسارات المحددة في بند 6:

- أ. تعزيز الاقتصاد المحلي لأحد السلطات المحلية في الجليل.
- ب. تعزيز الاقتصاد الإقليمي لعدة سلطات محلية في الجليل.
- ج. خلق مصادر دخل جديدة وإضافية لسلطة محلية أو سلطات محلية. الاستثمار في المشاريع التي تدر دخلاً على سلطة محلية.
- د. استيعاب موظفين جدد و / أو خلق أماكن عمل جديدة وتقليص البطالة.
- هـ. زيادة تنوع مصادر التوظيف في السلطة المحلية.
- و. توسيع مساحة شركة / مصنع أو نقل مصنع يولد دخلاً جديداً (بنسبة ضريبة الارنونا الغير سكنية) و / أو إضافية لسلطة محلية / مجموعة من السلطات / عدد من السلطات المحلية. الاستثمار في المشاريع التي من شأنها تشجيع فتح العديد من المصالح التجارية والمتنوعة، نقل مصانع / شركات وفتح فروع جديدة لشركات قائمة.
- ز. تحويل وإعادة تخطيط المناطق الصناعية، بما في ذلك توحيد المناطق الصناعية وإنشاء مناطق صناعية اقليمية مشتركة.
- ح. توفير في التكاليف لسلطة محلية أو سلطات محلية أو مجموعة من السلطات نتيجة للمشروع.

ט. موضوع آخر: تستطيع شركة أو سلطة محلية أو مجموعة تقديم طلب في إطار هذه الدعوة لمشروع تنمية اقتصادية بخلاف ما هو مذكور في القائمة أعلاه في بنود أ-ح. يجب التوضيح في هذه الحالة أنه سيكون للجنة المشتركة بين الوزارات الحق في دراسة هذا الطلب وتقديمه للمناقشة أو رفضه دون البت فيه، لأسباب واعتبارات سيتم تسجيلها.

4.1.5. الاشتراك الذاتي المطلوب

4.1.5.1. الاشتراك الذاتي المطلوب من سلطة محلية/ مجموعة من السلطات:

4.1.5.1.1. سلطات محلية على المستوى الاجتماعي والاقتصادي 1-4: 5٪.

4.1.5.1.2. سلطات محلية على المستوى الاجتماعي 5-7: 10٪.

4.1.5.1.3. سلطات محلية على المستوى الاجتماعي 8 وما فوق: 15٪.

4.1.5.1.4. في الطلب المقدم من قبل مجموعة، سيتم تنفيذ متوسط مرجح للمستوى الاجتماعي-الاقتصادي لجميع السلطات المحلية التي تنتمي إلى المجموعة.

4.1.5.2. الاشتراك الذاتي المطلوب من شركة: 20٪.

4.1.5.3. تحتفظ اللجنة المشتركة بين الوزارات بإمكانية تخفيض أو إلغاء الاشتراك الذاتي بمشاريع معينة على أساس اعتبارات مهنية ومعللة، التي سيتم تفصيلها في الطلب المقدم من قبل مقدم طلب التمويل.

4.1.6. تقديم خطة: يجب على مقدم الطلب تقديم خطة اقتصادية مفصلة (سلطة محلية/ مجموعة) أو خطة عمل مفصلة (شركة) التي تتوفر فيها واحدة أو أكثر من أهداف الدعوة، يجوز للجنة أن تطلب إكمال وتوضيحات بشأن الخطة المقترحة والاستعانة بخدمات استشارات خارجية لفحص الطلب. تفاصيل مفصلة عن البنود الملزمة التي يتعين على مقدم طلب التمويل إدراجها في الخطة المقدمة تظهر في مكون رقم 5 من هذا المستند.

4.1.7. الامتثال لمتطلبات القانون: يجب على الأطراف المشاركة الامتثال لجميع متطلبات قوانين العمل وجميع متطلبات قوانين التخطيط والبناء.

4.1.8. لم يتم رفض الطلب من قبل أي وزارة حكومية لاعتبارات غير تمويلية: طلب الذي تم تقديمه في السابق إلى أي وزارة حكومية، وتم رفضه أو عدم الموافقة عليه لسبب آخر غير تمويلي (سبب مهني وكذلك عدم وجود دعم تمويلي من وزارة حكومة محددة في أي مجال من مجالات النشاط)، لن يتم تقديمها وفقاً لهذه الدعوة. بمعنى آخر، ستحترم اللجنة الحكم المهني للوزارة الحكومية التي رفضت طلب تخصيص الميزانية، إذا تم رفضها بسبب اعتبارات مهنية مرتبطة بتلك الخطة، وليس بسبب قيود ميزانية أو عدم وجود دعم من الوزارة التي قدمت إليها. لن تناقش اللجنة طلب الميزانية إلا إذا كان سبب الإلغاء أسباب تتعلق بالتمويل. في حال عدم الموافقة على الطلب لأي سبب من قبل أي وزارة حكومية في السابق، سيرفق مقدم الطلب أدلة داعمة لسبب الإلغاء. على سبيل المثال، طلب للحصول على دعم من وزارة الاقتصاد الذي تم رفضه لأنه لا يدخل في نطاق معالجته (خطة لدعم منطقة صناعية محلية الذي تم رفضه من قبل الوزارة، حيث أن نطاق دعمه وصلاحيته دعم المناطق الصناعية الإقليمية فقط) وليس بسبب اعتبارات ميزانية- مهنية لمضمون الخطة المقدمة إلى الوزارة.

4.1.9. الحضور إلى مقابلة أمام اللجنة المشتركة بين الوزارات وعرض تقديمي: سيتم تقديم البرامج التي حصلت على علامة لا تقل عن 40 نقطة للمناقشة أمام اللجنة المشتركة بين الوزارات. سيمثل أمام اللجنة ما لا يقل عن ثلاثة ممثلين (المثول أمام اللجنة إلزامي) ، وفقاً للتفصيل التالي :

- 4.1.9.1. ניابة عن سلطة محلية: رئيس السلطة والى جانبه المدير العام للسلطة أو أمين صندوق السلطة أو المحاسب المرافق لها، ومدير المشروع بالنيابة عن السلطة.
- 4.1.9.2. نيابة عن مجموعة من السلطات: مدير المجموعة، أمين الصندوق نيابة عنه ومدير المشروع.
- 4.1.9.3. نيابة عن شركة: رئيس الشركة أو المدير العام للشركة أو المحاسب و/ أو نائب المدير المالي العام أو ومدير المشروع نيابة عن الشركة.
- 4.1.9.4. يجب التأكيد على أنه يجب الموافقة مسبقاً على غياب أحد أصحاب الوظائف المذكورين أعلاه، وإلا يجوز للجنة إلغاء الطلب أو رفض الطلب حتى الموعد التالي - دون الحاجة إلى تعليل اضافي.
- 4.1.10. سلطة محلية / مجموعة التي ستقدم توصية وزارة الاقتصاد لمشروع مقدم في المسار ب - سيتم منحها نقاط مكافأة إضافية، إذا تم تقديم الطلب تحت مسؤولية وزارة الاقتصاد.

5. شروط أولية إضافية تراكمية لمقدم طلب ميزانية- شركة

يجب على مقدم الطلب الامتثال لجميع الشروط الإضافية، وفقاً للشروط المحددة في بند 4، كشرط لمناقشة طلبه:

5.1 يجب أن يفي الطلب المقدم من قبل شركة الهدفين التاليين مجتمعين:

- أ. سيؤدي ازالة الحاجز إلى زيادة معدل التوظيف في السلطات المحلية في الجليل.
- ب. سوف يؤدي ازالة الحاجز إلى زيادة مدخولات السلطات المحلية في الجليل في معدل ضريبة الارنونا غير السكنية أو في التوفير في نفقات السلطات المحلية.
- 5.2 الموقع الجغرافي: تقع الشركة في أحد بلدات الجليل أو تنوي الانتقال في غضون فترة زمنية معقولة التي سيتم تحديدها امام اللجنة, إلى أحد بلدات الجليل أو لإنشاء ملحق أو فرع في أحد بلدات الجليل.

5.3 شركة التي من المتوقع أن تنتقل إلى الجليل خلال فترة زمنية معقولة سيتم عرضها امام اللجنة وفقاً لخطة منظمة:

شركة التي لا تعمل في الجليل كما هو محدد في بند التعريفات ستقدم موافقة محاسب بأن لها خطط منظمة للانتقال, خلال مدة معقولة خصص لصالحها التمويل, إلى احدى السلطات المحددة في الجليل أو إنشاء ملحق أو فرع في هذه السلطات. إذا فشلت الشركة في الوفاء بالتزاماتها, سيتم إلغاء الخطة التي وافقت عليها اللجنة. في هذه الحالة, وإذا حوّلت للشركة أي مدفوعات, فسوف يتعين عليها إعادتها إلى سلطة تنمية الجليل. شركة التي تقدم طلباً بموجب هذا البند, ستقدم للجنة خطة منظمة للانتقال يشمل جداول زمنية بالنسبة لانتقال الشركة/ فتح ملحق. على سبيل المثال, جداول زمنية معقولة التي تتعلق بشركة تعمل في قطاع التكنولوجيا الفائقة (هاي-تك) والتي ستفتح ملحقاً في غضون ستة أشهر وستجري انتقالاً كاملاً خلال 24 شهراً من تاريخ الموافقة, خضوعاً لخطة التي ستعرض على اللجنة وتصادق من قبلها, أثناء مناقشة الطلب.

5.3.1.1 لا تملك الشركة أو المساهمون المسيطرون فيها حساباً محدوداً ولا يتواجدون في اجراء حراسة املاك أو

تصفية وليس لديهم ديون مستحقة غير مسدودة لأي وزارة حكومية.

5.3.1.2 ليس لدى الشركة أي إدانات بمخالفات بموجب قانون العمال الأجانب وقانون الحد الأدنى للأجور (خضوعاً

لتصريح خطي يتم المصادقة عليه من قبل محام بخصوص عدم وجود إدانات بارتكاب مخالفات بموجب قانون

العمال الأجانب, عام-1991 وقانون الحد الأدنى للأجور, عام-1987).

5.3.1.3 תلتزم الشركة بجميع قوانين العمل وأوامر التوسيع والاتفاقيات الجماعية والاتفاقيات الشخصية، في حال كانت تطبق عليها، وعلى أي حال ما لا يقل عن الحد الأدنى للأجور كما هو مطلوب بموجب القانون والمزايا الاجتماعية. (وفقاً لتصريح يتم المصادقة عليه من قبل محاسب الذي يدقق حسابات الشركة، بأن الشركة دفعت بانتظام لجميع موظفيها في العام الماضي كما هو يجب).

6. تعريف المسارات

وفقاً لأهداف الدعوة، تم تحديد عدد من مسارات المساعدة للسلطات المحلية أو المجموعات، وفقاً للخطة التي سيتم تقديمها كجزء من هذه الدعوة:

مسار هـ	مسار د	مسار ج	مسار ب	مسار أ	علامة
شركة أو سلطة محلية / مجموعة من السلطات المحلية	سلطة محلية / مجموعة من السلطات المحلية			شركة	مقدم طلب التمويل
بند 4 و/ او بند 5	סעיף 4 بند 4			بند 4 وبند 5	شروط أولية
موضوع آخر	تعزيز الاقتصاد الإقليمي.	تعزيز الاقتصاد المحلي.	الصناعة والمصانع.	العمالة والأعمال	اسم المسار
هذا المسار مخصص للمشاريع التي يتم تقديمها وفقاً لهدف ط فقط. يجوز للجنة المشتركة بين الوزارات أن تقرر ما إذا كانت ستناقش المشروع المقدم في إطار هذا المسار أو ترفضه دون البت فيه.	طلبات المخصصة لتعزيز الاقتصاد الإقليمي لعدد من السلطات المحلية (هدف ب) و / أو إنشاء مصادر دخل جديدة وإضافية لعدد من السلطات المحلية (هدف ج) و / أو سيؤدي إلى توفير في نفقات سلطة محلية أو مجموعة نتيجة للمشروع (هدف ح).	طلبات المخصصة لتعزيز الاقتصاد المحلي لسلطة محلية واحدة (هدف أ) و / أو إنشاء مصادر جديدة للدخل لسلطة محلية واحدة (هدف ج) و / أو المشروع سيؤدي إلى توفير في نفقات سلطة محلية أو مجموعة نتيجة للمشروع (هدف ح).	طلبات المخصصة لتحويل وإعادة تخطيط المناطق الصناعية، وتوحيد المناطق الصناعية، وإنشاء مناطق صناعية إقليمية مشتركة (هدف ز) و / أو المشروع سيوفر في نفقات سلطة محلية أو سلطات محلية أو مجموعة نتيجة للمشروع (هدف ح).	اهداف متراكمة لتقديم طلب في هذا المسار - طلبات المخصصة لخلق امكان عمل (هدف د) وطلبات المخصصة لتوسيع مساحة شركة / مصنع أو نقل مصنع يولد مدخولات جديدة (بمعدل ضريبة الارنونا غير السكنية) و / أو إضافية للسلطة المحلية / مجموعة سلطات / عدد من السلطات المحلية (هدف و) أو لتوفير في نفقات للسلطات المحلية (هدف ح).	تفصيل
بدون حد أقصى.	ما يصل إلى 5 ملايين ش.ج..	ما يصل إلى 3 ملايين ش.ج.	ما يصل إلى 3 ملايين ش.ج.	ما يصل إلى 2 مليون ش.ج..	حد أقصى لتمويل طلب المشروع الرئيسي
على غرار المشروع الرئيسي، بحد أقصى يصل إلى 1 مليون ش.ج. للمشروع الفرعي المحدد بالتخطيط.					حد أقصى لتمويل طلب لمشروع فرعي

7. مبادئ الدعوة

7.1. الامتثال للشروط الأولية - يجب أن يمتلك كل مقدم طلب تمويل للشروط الأولية المحددة في بنود 4 و- 5، مع الإشارة إلى أن بند 4 يفصل الشروط الأولية العامة لجميع أنواع مقدمي طلبات التمويل (شركة، سلطة محلية، مجموعة

سلطات) ובנד 5 يفصل شروط أولية إضافية المخصصة لمقدم طلب تمويل من نوع شركة فقط. يلتزم أي شخص يقدم طلبًا من نوع شركة الامتثال للشروط المحددة في بند 4 وبند 5. سيتم إلغاء أي طلب لا يفي بالشروط الأولية المحددة.

7.2. **حد أقصى للتمويل، بمبلغ اقل من الحد الأقصى وصلاحيّة اللجنة في هذا السياق** - الحد الأقصى للتمويل وفقا لمسارات

أ- ه (والتي سوف يتم تحديدها لاحقًا في هذا المستند) تخضع إلى المسار الذي تم تقديم الطلب فيه، يجوز للجنة زيادة الحد الأقصى للاستثمار في المشروع، وفقا لفوائده وتقدير اللجنة. وينبغي التأكيد على أن هذا الحد الأقصى للتمويل، وسلطة محلية أو مجموعة يمكنهم تقديم طلب **تمويل مشروع بحجم اقل**. كما يؤكد أن اللجنة ليست ملزمة بالموافقة على كامل الميزانية المطلوبة لمشروع معين، وأنه قد توافق على ميزانية أقل. سيكون لنوعية الطلب وعدد الطلبات المقدمة تأثير على مجمل حجم الميزانية في هذه الدعوى والموافقة على الميزانية النهائية لكل طلب، وفقا لجدول النقاط في هذا المستند.

7.3. **تمويل مشروع ذا حاجز تمويلي تخطيطي** - في إطار هذه الدعوة، سيتم تخصيص ميزانية للمشاريع المصممة لأعمال

تخطيط، رهنا بتعريف "مشروع فرعي" (بند 2.7)، يمكن تقديم طلب لتمويل تخطيط مشروع يفي بالتعريف، بشرط أن يقع مقدم الطلب بأن عدم وجود ميزانية التخطيط يشكل عائقًا، وبعد الانتهاء من مرحلة التخطيط سيكون بيد مقدم الطلب ميزانية لتنفيذ المشروع. يجب التأكيد على أنه سيتم إلغاء طلب تخطيط دون إثبات القدرة على التنفيذ بعد إتمام عملية التخطيط. الحد الأقصى لمشروع بموضوع التخطيط محدود بمبلغ يصل إلى 1 مليون ش.ج.

7.4. **الحد الأدنى من النقاط للمناقشة من قبل اللجنة** - أي طلب يتلقى أكثر من 40 نقطة سيتم إحالته إلى اللجنة للمناقشة

وسيتم تفضيله على أساس تكلفة رفع حاجز التمويل مقابل الاستفادة من إزالته. سيتم تصنيف جميع الطلبات التي وافقت عليها اللجنة من أعلى درجة إلى أدنى درجة.

7.5. **تخصيص ميزانية لكل فئة من فئات مقدمي الطلبات (شركات، وسلطات محلية، ومجموعات)** - تستطيع اللجنة توزيع

الميزانية المخصصة بين مجموعات مقدمي طلبات التمويل، حسب تقديرها، قبل بدء مناقشة الطلبات. سيتم تقسيم التوزيع لكل مجموعة من الطلبات وفقًا لفئات التقديم - شركات ومجموعة من السلطات المحلية وعدة سلطات محلية، بحيث يتم تخصيص ميزانية لكل فئة لتوزيعها من قبل اللجنة، دون أي التزام بتخصيص كامل المبلغ المخصص أو المساواة بين الفئات، وكل ذلك وفقًا لتقدير اللجنة.

7.6. **الميزانية الأساسية للدعوة** - في المرحلة الأخيرة من عمل اللجنة، سيتم اختيار المشاريع التي ستلقى الميزانية في إطار

هذه الدعوة، بعد مناقشة جميع الطلبات المقدمة وتلبية الحد الأدنى من النقاط، وفقًا لبند 12.10 من هذا المستند، كل ذلك بتكلفة إجمالية قدرها 20 مليون ش.ج. لجميع المشاريع المصادق عليها. يجوز للجنة اتخاذ قرار بزيادة الميزانية الإجمالية لهذه الدعوة، وفقًا لتقديرها الخاص ورهناً بموافقة قسم الميزانيات في وزارة المالية.

7.7. **استكمالات وتوضيحات** - يجوز للجنة الموافقة على الطلب بالكامل أو جزئيًا أو رفض الطلب. يجوز للجنة أن تطلب

استكمالات وتوضيحات لأي طلب واتخاذ قرار بشأن هذا الطلب في وقت لاحق، بعد استلام الاستكمالات والتوضيحات.

7.8. **عدد أهداف الطلب وعدد الطلبات المقدمة** - قد يحتوي الطلب على عدة أهداف، بناءً على المسارات المحددة لتقديم

الطلبات، وفقًا لبند 6. عند التقديم بموجب مسار أ (شركات فقط)، يجب الانتباه بأنه يطلب تحقيق هدفين أوليين، وفقًا لبند

5.1.

7.8.1. **عدد الطلبات التي يقدمها مقدم طلب التمويل:**

- 7.8.1.1. يجوز للشركة تقديم طلب واحد للتنفيذ. لن تقدم شركة واحدة أكثر من طلب واحد (حتى لو تم تنفيذه في سلطتين مختلفتين، ستناقش اللجنة طلبًا واحدًا فقط).
- 7.8.1.2. يجوز للسلطة المحلية تقديم طلبين فقط ، مصحوبين بترتيب أولويات السلطة لتنفيذها.
- 7.8.1.3. يجوز لمجموعة من السلطات المحلية تقديم ثلاثة طلبات فقط، مصحوبة بترتيب أولويات لتنفيذها.
- 7.8.1.4. مع الأخذ بعين الاعتبار بنود 7.8.1.2 - 7.8.1.3، لا يجوز لمجموعة من السلطات المحلية التي تقدم طلبًا تقديم طلب لتنفيذ مشروع على أراضي أي سلطة محلية، التي تقدم أيضًا طلبًا في إطار هذه الدعوة. على أي حال، لن تتم الموافقة على ميزانية لتنفيذ ثلاثة مشاريع في المنطقة البلدية لسلطة محلية واحدة، مع مراعاة الطلبات التي ستتم الموافقة عليها في أراضي سلطة محلية تم تقديمها بموجب مسار الشركات (مسار أ). سيتم رفض الطلبات الإضافية دون البت فيها، بالتزامن حسب ترتيب أولويتها من قبل مقدم طلب التمويل.
- 7.9. الحد الأدنى للاشتراك الذاتي وصلاحيّة اللجنة في هذا الشأن - كل طلب يتطلب حد أدنى للاشتراك الذاتي، على النحو المفصل في بند 4.1.5. يجب التأكيد على أنه سيتم منح نقاط فيما يتعلق بالاشتراك الذاتي في إطار هذه الدعوة. ومع ذلك، يجوز للجنة إعفاء أي طلب أو جميع الطلبات، لأسباب واعتبارات يتم تحديدها، من الاشتراك الذاتي. على مقدم طلب تمويل المعني بتمويل كامل دون اشتراك ذاتي أن يقدم طلبًا مفصلاً ومعللاً حول هذا الموضوع. على اللجنة أن تنظر في الطلب ويجوز لها إلغاء أو تخفيض مبلغ الاشتراك الذاتي لأسباب واعتبارات يتم تسجيلها.
- 7.10. الزام تقديم خطة - يجب على مقدم طلب التمويل تقديم خطة اقتصادية (مقدمة من قبل سلطة محلية / مجموعة من السلطات) مفصلة أو خطة تجارية (مقدمة من قبل شركة) مفصلة قدر الإمكان، والتي تحقق واحد أو أكثر من أهداف الدعوة كشرط للمناقشة من قبل اللجنة. وفقاً للتفصيل التالي واستناداً إلى مكون 4 في هذا المستند:
- 7.10.1. يجوز لمقدم الطلب إرفاق أي وثيقة أو أي بيانات أو أي دراسة أو أي تقييم أو توضيح للخطة المقدمة من قبله دون أي قيود.
- 7.10.2. سيتم منح وزن لنقاط الخطط المقدمة في إطار الطلب (وفقاً لبند النقاط في هذا المستند- بند 10) ولقرار اللجنة بشأن الموافقة على ميزانية الطلب وحجم التمويل. سيتم استبعاد طلب المقدم دون خطة مفصلة. يجوز للجنة طلب استكمالات وتوضيحات بشأن الخطة المقدمة واستخدام خدمات استشارية خارجية لفحص الطلب. يجب أن تكون الخطة فعّالة، متاحة وقابلة للتطبيق.
- 7.10.3. يجب أن يتم تفصيل الطلب المقدم من مقدم طلب التمويل من حيث الميزانية بحيث يتم تقديم ميزانية مفصلة للطلب وليس ميزانية على مستوى عناوين. ستشمل الميزانية إشارة إلى جميع مكونات الخطة، بالتفصيل، مثل الشراء والتجهيز وأعمال البناء وتشغيل القوى العاملة وأعمال التطوير وأي عنصر مطلوب آخر. لن يتم استخدام الميزانية للتكاليف الجارية، بل فقط لتمويل المشروع. على سبيل المثال، لن يتم تمويل بند التكاليف الجارية للقوى العاملة في السلطة أو مجموعة (الرواتب ونفقات التشغيل المتعلقة بالقوى العاملة).

- 7.11. **المسؤولية والامتثال لمتطلبات القانون** - تقع مسؤولية التنفيذ الفعلي للمشروع على مقدم طلب التمويل فقط، خضوعاً لتعريف مقدم طلب التمويل في بند 2.11 من هذه الدعوة (يجوز للسلطة المحلية تنفيذ المشروع من خلال تنظيم بلدي أو شركة بلدية أو شركة حكومية) وهي المسؤولية المطلقة عن تنفيذ جميع قوانين العمل وجميع قوانين التخطيط والبناء، بما في ذلك نشر المناقصات عند الحاجة.
- 7.12. **أسباب اختيار المسار** - وفقاً لكل مسار تقديم، يجب تقديم التفصيل الإضافي ذا الصلة المطلوب من أجل توضيح الهدف الذي تم بموجبه تقديم الطلب وفقاً للجدول المفصل في بند تعريف المسارات (بند 7).
- 7.13. **توقيع الطلب** - إذا تم تقديم خطة من قبل عدد من السلطات المحلية، يتعين على جميع السلطات المحلية التوقيع على الطلب، وهذا البند غير ذي صلة بالطلب المقدم من مجموعة. تفحص اللجنة مدى امتثال الطلب لهذه المبادئ (المفصلة في بند 6) أيضاً في موعد التقديم وفي موعد التنفيذ. عدم الامتثال لهذه الشروط سيؤدي إلى تجميد أو حتى إلغاء الخطة.

8. الهيئات المدرجة في الميزانية

- 8.1. السلطات المحلية في الجليل أو مجموعات سلطات محلية في الجليل أو شركات.

9. الجدول الزمني

النشاطات	موعد
نشر الدعوة.	3.6.19
تقديم أسئلة استفسار.	16.6.19
الموعد النهائي لتقديم الطلبات.	15.7.19
فحص الخطط التجارية / الاقتصادية من قبل أعضاء اللجنة وخدمات الاستشارة الخارجية.	15.8.19
منح نقاط للطلبات.	22.8.19
عقد لجنة لمناقشة الطلبات - مرحلة المقابلات.	8.9.19
قرار اللجنة لمنح نقاط وتخصيص ميزانية مشاريع - مرحلة أخيرة.	26.9.19

10. تحديد نقاط للطلبات

10.1. ستتم دعوة سلطة محلية تحصل على 40 نقطة على الأقل إلى مرحلة المقابلة.

10.2. فيما يلي جدول لتحديد نقاط الطلبات، كما سيتم تحديدها من قبل اللجنة:

10.2.1. منح نقاط لطلبات المقدمة من قبل سلطات محلية / مجموعة سلطات -

معيار	درجة	تفصيل
الفكرة	10	الأصالة والجدوى والمساهمة طويلة الأجل (المحتملة لعدة سنوات)
الخطة الاقتصادية	25	هل تستوفي الخطة المعايير المهنية وتلبي أهداف الدعوة. يجب أن تكون الخطة مفصلة ومعللة وأن تبين مدى فوائد المشروع فيما يتعلق بتمويل إزالة الحاجز. ستقوم اللجنة بتقييم جدوى الخطة وفرص نجاحها. يجوز للجنة الاستعانة بخدمات استشارة خارجية عند فحص الطلب.
الوضع الاجتماعي والاقتصادي للسلطة المحلية	10	تصنيف 1-3 - 10 نقاط.
		تصنيف 4-6 - 5 نقاط.
		تصنيف 7-10 - دون نقاط.
معدل ضريبة الأرنونا الغير سكنية من إجمالي مدخولات الأرنونا أو معدل التوفير في نفقات السلطات المحلية	15	معدل الضرائب العقارية غير السكنية
		توفير في نفقات السلطات المحلية
		سيتم فحص معدل التوفير في النفقات بالتناسب مع الطلبات المقدمة في إطار هذا الهدف ويتم منحها نقاط بشكل نسبي.
نسبة التمويل الذاتي من قبل السلطة المحلية	10	أي نسبة إضافية من المشاركة تتجاوز الحد الأدنى المنصوص عليه في الشروط الأولية ستكسب نقطة أخرى، بحد أقصى 10 نقاط. على سبيل المثال، السلطة المحلية التي تلتزم بخصم 10% والتي تقدم خصم 15% سوف تحصل على 5 نقاط.
درجة المقابلة مع اللجنة	30	10 نقاط للكفاءة والإجابة على الأسئلة.
		10 نقاط لعرض الموضوع ككل، مع التركيز على إظهار فوائد المشروع فيما يتعلق بالميزانية اللازمة لإزالة الحاجز.
		10 نقاط مقابل الانطباع من فريق إدارة المشروع.
المجموع الإجمالي	100	

10.2.2. منح نقاط لطلبات المقدمة من قبل شركات -

معيار	درجة	تفصيل
الفكرة	10	الأصالة والجدوى والمساهمة طويلة الأجل (المحتملة لعدة سنوات)
الخطة الاقتصادية	20	هل تستوفي الخطة المعايير المهنية وتلبي أهداف الدعوة. يجب أن تكون الخطة مفصلة ومعللة وأن تبين مدى فوائد المشروع فيما يتعلق بتمويل إزالة الحاجز. ستقوم اللجنة بتقييم جدوى الخطة وفرص نجاحها. يجوز للجنة الاستعانة بخدمات استشارة خارجية عند فحص الطلب.
الوضع الاجتماعي والاقتصادي للسلطة المحلية	10	تصنيف 2-3 - 10 نقاط.
		تصنيف 4-6 - 5 نقاط.
		تصنيف 7-9 - لا توجد نقاط.
الزيادة التي ستولدها الخطة إلى معدل التوظيف في الجليل	10	سيتم فحص معدل الزيادة في التوظيف بشكل نسبي مقابل الطلبات التي سيتم تقديمها في فئة الشركات وسيتم ترتيبها بشكل نسبي. على سبيل المثال، الشركة التي سيتم تصنيف معدل الزيادة في معدل التوظيف فيها كأعلى معدل ستمنح بـ 10 نقاط، سيتم تصنيف بقية الطلبات نسبة إليها. معدل التوظيف = عدد الوظائف الجديدة / الموظفين الجدد الذين سيتم استيعابهم للعمل.
زيادة دخل السلطات المحلية في الجليل في معدل ضريبة الأرنونا غير السكنية أو معدل التوفير في	10	سيتم فحص نسبة الزيادة في دخل السلطات المحلية في ضرائب الأرنونا أو معدل التوفير في النفقات بالتناسب مع الطلبات التي سيتم تقديمها في فئة الشركات وسيتم ترتيبها بشكل نسبي. على سبيل المثال، سيتم تصنيف الشركة التي لديها أعلى معدل نمو

נפגות السلطات المحلية نتيجة لتنفيذ الخطة		في المساحة وضريبة الارنونا المدفوعة، فسيتم منح طلب الشركة 10 نقاط ، وسيتم تصنيف بقية الطلبات نسبة إليها. يجب تسجيل المساحة الإضافية بالمتر المربع وسعر المتر المربع الذي يتم دفعه كضريبة ارنونا للسلطة المحلية.
نسبة التمويل الذاتي من قبل الشركة	10	أي نسبة تمويل إضافية من المشاركة تتجاوز الحد الأدنى المنصوص عليه في الشروط الأولية ستكسب نقطة إضافية، بحد أقصى 10 نقاط. على سبيل المثال، ستحصل الشركة الملزمة بمشاركة ذاتية بنسبة 20٪ وتقدم اشتراكًا ذاتيًا بنسبة 25٪ على 5 نقاط.
درجة المقابلة مع اللجنة	30	10 نقاط للكفاءة والإجابة على الأسئلة. 10 نقاط لعرض الموضوع ككل، مع التركيز على إظهار فوائد المشروع فيما يتعلق بالميزانية اللازمة لإزالة الحواجز. 10 نقاط مقابل الانطباع من فريق إدارة المشروع.
نقاط المكافأة الإضافية	10	سيتم منح نقاط إضافية للشركة التي يتجاوز حجم مبيعاتها المالية في العام السابق لتقديم الطلب (بما في ذلك الشركات الأم والشركات التابعة والشركات ذات الصلة) 5 ملايين شيكل جديد، ولشركة تضم 20 موظفًا بدوام كامل على الأقل. بالإضافة إلى ذلك، ستمنح سلطة محلية / مجموعة التي ارفقت توصية وزارة الاقتصاد على المشروع إذا كان طلبًا في مجال نشاط وزارة الاقتصاد، على نقاط مكافأة إضافية.
المجموع الاجمالي	100	

11. تشكيل اللجنة الوزارية المشتركة

11.1. تتكون اللجنة من الممثلين التاليين، الذين لهم حق التصويت:

- 11.1.1. المدير العام للوزارة أو ممثله.
- 11.1.2. رئيس قسم التخطيط والتمويل والاستراتيجية بوزارة التنمية في الضواحي ، والنقب والجليل.
- 11.1.3. المدير العام لسلطة تنمية الجليل أو ممثل عنه.
- 11.1.4. المستشار القانوني لهيئة تنمية الجليل.
- 11.1.5. ممثلين عن قسم التمويل بوزارة المالية.

11.2. مراقبون ومستشارون ومركزي لجان، الذين ليس لهم حق تصويت:

- 11.2.1. مستشار خارجي، ليس من موظفي الوزارة/ السلطة - مراقب ومستشار امام اللجنة.
- 11.2.2. مركزة مسؤولة للتخطيط والتمويل والإستراتيجية في وزارة تنمية الضواحي والنقب والجليل - مركزة اللجنة.

12. صلاحية اللجنة المشتركة بين الوزارات

- 12.1. تناقش اللجنة المشتركة بين الوزارات تخصيص تمويل إزالة حواجز تمويلية من الميزانية المخصصة من قبل وزارة تنمية الضواحي ، والنقب والجليل لهذا الغرض والتي خصصت لسلطة تنمية الجليل.
- 12.2. سيتم اعتماد الميزانية، إذا كان من الصحيح والمناسب منحها، وفقًا لمبدأ المعقولية والمساواة.
- 12.3. عند النظر في أي طلب واتخاذ قرار بشأنه، ستنتظر اللجنة في جميع ظروف المسألة، مع التطبيق المتساوي الموحد والموضوعي للدعوة.
- 12.4. ستكون جميع اعتبارات اللجنة موضوعية، مع تطبيق المعايير المهنية ، بالقدر الذي تقتضيه الظروف.
- 12.5. ستناقش اللجنة جميع الطلبات التي ستعرض امامها، بعد فحص استيفاء الطلب للشروط الأولية، وبعد إنهاء مرحلة منح النقاط بالكامل. سيتم تعليل جميع قرارات اللجنة وتوقيعها من قبل جميع أعضاء اللجنة.
- 12.6. النصاب القانوني لعقد اللجنة واتخاذ قرار ملزم هو 4 أعضاء. يجوز للجنة الموافقة على الطلب بالكامل أو جزئيًا أو رفض الطلب أو الطلب من مقدم الطلب تقديم خطة منقحة ومحدثة وفقًا لملاحظات اللجنة.
- 12.7. اللجنة مخولة باتخاذ أي قرار ضروري لتطبيق تعليمات الدعوة، بما في ذلك الصلاحيات التالية:
 - 12.7.1. فحص الطلبات المقدمة.

- 12.7.2 طلب توضيحات لمقترحات مقدمي الطلبات، إذا احتاج الأمر.
- 12.7.3 اتخاذ قرار بشأن تقديم مساعدة وفقاً للشروط الاولية والمعايير المحددة في هذه الدعوة، وفقاً للميزانية الحالية، للمسار المختار ووفقاً لتفاصيل الحالة.
- 12.7.4 تحديد شروط في الموافقة الممنوحة لمستلمي التمويل.
- 12.7.5 اتخاذ قرار بشأن إلغاء التمويل.
- 12.7.6 تحديد إجراءات عملها.
- 12.7.7 يجوز للجنة أن تستبعد أو ترفض أي طلب غير معقول أو يفنقر إلى إشارة مفصلة إلى أحد بنود هذه الدعوة، والذي يمنع في نظر اللجنة، تقييم الطلب كما يجب.
- 12.7.8 يجوز للجنة استبعاد الطلبات الجزئية أو غير الكاملة أو المشروطة أو مع المتحفظة أو الخاطئة.
- 12.7.9 يحفظ للجنة الحق في التوجه خلال الفحص والتقييم إلى جميع مقدمي الطلبات لتوضيح طلبهم، أو إزالة أي عدم وضوح قد ينشأ عند النظر في الطلبات.
- 12.7.10 يجوز للجنة أن تطلب تفاصيل إضافية، أثناء عملية فحص الطلبات، أو أي مستند أو أي معلومات أخرى مطلوبة في رأيها لغرض فحص الطلبات، أو التحقق من مدى ملائمة مقدم طلب للتمويل للمتطلبات الواردة، أو اللازمة في رأيهم لاتخاذ قرار.
- 12.7.11 يحق للجنة وأي شخص يتصرف بالنيابة عنها القيام بجولة في المكان ذي الصلة بالمشروع وإعادة استدعاء الأطراف المعنية للمثول أمام اللجنة لغرض تقديم المشروع.
- 12.8 تتمتع الهيئة بصلاحيات إضافية محددة في سياق هذه الدعوة، بما في ذلك:**
- 12.8.1 يجوز للجنة المشتركة بين الوزارات الموافقة على الانحراف عن تعريف المشروع الرئيسي والمشروع الفرعي لأسباب واعتبارات مفصلة التي سيتم تحديدها أثناء مناقشة الطلب ووفقاً للأسباب المقدمة إليها من خلال طلب المحول من قبل مقدم طلب التمويل.
- 12.8.2 يجوز للجنة المشتركة بين الوزارات الموافقة على جداول زمنية أطول فيما يتعلق بتوفر المشروع للتنفيذ، لأسباب واعتبارات التي ستحددها أثناء سماع الطلب، خضوعاً للأسباب التي يحددها مقدم طلب التمويل في طلبه. إذا لم يبدأ التنفيذ خلال الفترة الزمنية التي حددتها اللجنة، فإن للجنة صلاحية مناقشة إلغاء التمويل.
- 12.8.3 للجنة المشتركة بين الوزارات خيار تخفيض أو إلغاء الاشتراك الذاتي لمشاريع محددة على أساس اعتبارات مهنية ومعلة، استناداً إلى الأسباب المفصلة في الطلب المقدم من مقدم طلب التمويل.
- 12.8.4 يجوز للجنة المشتركة بين الوزارات مراجعة توصية وزارة الاقتصاد في الطلبات المقدمة بموجب مسار ب - صناعة ومصانع، وأن تمنح للطلب نقاط مكافأة إضافية بناءً على توصية وزارة الاقتصاد.
- 12.8.5 يجوز للجنة المشتركة بين الوزارات زيادة الحد الأقصى للاستثمار في المشروع، وفقاً لفائدة اللجنة وتقديرها.
- 12.8.6 يجوز للجنة تحويل ميزانية تم تخصيصها لمسار معين للتنفيذ عن طريق مسار آخر، حسب تقديرها (على سبيل المثال، جزء من الميزانية المخصصة للمسار المخصص للشركات (مسار أ/ ه) لصالح مسارات السلطات المحلية (ب-ه)).

12.9 : فحص الطلبات وقرار اللجنة بشأن توزيع الميزانية:

12.9.1 **في المرحلة الأولى**، سيتم فحص استيفاء جميع الطلبات للشروط الأولية، على النحو المفصل في بنود 4-5 (بالتلائم الشروط الأولية العامة لجميع فئات التقديم، الشروط الأولية الإضافية لمقدمي طلبات تمويل من نوع شركات). سيتم استبعاد الطلبات التي لا تستوفي شروط الأولية.

12.9.1.1 تُعرض جميع الطلبات التي تلقت درجة تتجاوز 40 نقطة امام اللجنة للمناقشة. سوف يتم استبعاد الطلبات المقدمة بتأخير، دون البت فيها.

12.9.1.2 يجوز للجنة توزيع المبلغ المخصص وفقاً لفئات التقديم (شركات، سلطات محلية، مجموعة سلطات)، بحيث يخصص لكل فئة المبلغ الذي يتم توزيعه في كل فئة، وفقاً لتقدير اللجنة، بما في ذلك حالة التي لن يتم فيها تخصيص ميزانية على الإطلاق لفئة معينة. تتمتع اللجنة بصلاحيحة الموازنة بين المجموعات حسب الحاجة.

12.9.2 **في المرحلة الثانية**، سيتم فحص الخطة من الناحية المهنية والاقتصادية. ستقوم اللجنة بتقييم جدوى الخطة وفرص نجاحها. يجوز للجنة الاستعانة بخدمات استشارة خارجية لفحص الطلب.

12.9.2.1 يتم فحص كل طلب على أساس المعايير، ومع الحرص على امتثال مقدم الطلب لمتطلبات الدعوة ومبادئ الدعوة المفصلة أعلاه. أي ما معناه، طبيعة الطلب من حيث الميزانية وكيف من المتوقع أن يسهم المشروع في الأهداف المحددة.

12.9.3 **في المرحلة الثالثة**، يتم تصنيف الطلبات وفقاً للمعايير الموضحة أدناه في هذه الدعوة.

12.9.3.1 تحدد اللجنة طريقة واسلوب تمويل الطلبات، وفقاً لعدد الطلبات، حجمها والميزانية المتاحة. سيتم تخصيص الميزانية من قبل اللجنة وفقاً لمعايير وبشكل متساو وبشفافية. يجوز للجنة تخصيص الميزانية الكاملة المطلوبة للطلبات التي حصلت على أعلى درجة حتى نفاذ الميزانية، أو تخصيص ميزانية لعدد أكبر من الطلبات، بحيث يتلقى كل طلب ميزانية نسبية.

12.9.3.1.1 إذا رأت اللجنة أنه من الممكن تنفيذ المشروع موضوع الطلب المقدم

حتى لو تمت الموافقة على تمويل جزئي، ستتوجه اللجنة إلى مقدم طلب التمويل لغرض فحص ما إذا كان يمكن تحريك المشروع وإزالة الحاجز بعد استلام الميزانية الجزئية، دون موافقة رسمية من قبل مقدم طلب التمويل، سترفض الطلب ولن يتم منح التمويل.

13. כيفية توزيع الميزانية

- 13.1. الحد الأقصى لميزانية مقدم طلب التمويل وفقاً لمسار المساعدة الذي تم تقديم الطلب إليه.
- 13.2. الخطة التي سيتضح، في أي مرحلة، أنها توقفت عن تلبية أحد الشروط، سيتم استبعادها. في مثل هذه الحالة، لن يتم تخصيص أي تمويل لصالح الخطة، وإذا تم إجراء أي مدفوعات لصالح الخطة، تستطيع اللجنة استعادة المدفوعات بالكامل. بالإضافة إلى ذلك، تتمتع اللجنة بسلطة التوجه إلى مقدم طلب التمويل إذا تمت الموافقة على تمويل جزئي لغرض تنفيذ المشروع الذي تم تقديم الطلب من أجله، ودراسة ما إذا كان يمكن تحريك المشروع بتمويل جزئي وإزالة الحاجز دون موافقة رسمية من مقدم الميزانية، فلن تتم الموافقة على الميزانية مقدماً وسيتم رفض كامل الطلب، وفقاً لبند 12.8.3.1.1.
- 13.3. سيتم تخصيص الميزانية بشفافية وفقاً للمعايير المذكورة أعلاه.

14. المدفوعات الفعلية لمقدم طلب التمويل

- 14.1. سيكون الالتزام المالي الذي قدمته سلطة تنمية الجليل ساري المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ موافقة اللجنة. يجوز للجنة الموافقة على التمديد رهنا بتقديم طلب معلل يتم تقديمه قبل 3 أشهر على الأقل من نهاية الالتزام.
- 14.2. لن يتم إجراء أي مدفوعات في حالة عدم وجود نماذج مهنية موقعة.
- 14.3. سيتم الدفع بعد تقديم تقارير الأداء المطلوبة - تقرير احترافي، تقرير يوضح بالتفصيل التكاليف الفعلية (وفقاً لملحق الميزانية كما هو محدد من قبل اللجنة عند إصدار التفويض)، بالإضافة إلى مستندات داعمة (الفاتورة الضريبية، الإيصالات وما شابه) وفقاً لبنود تمويل مفصلة وتقرير مصادر واستخدامات - الإيرادات والنفقات) موقعة من قبل مفوضي التوقيع المعتمدين لمقدم طلب التمويل ومصادق عليها من قبل محام.
- 14.4. سيتم تحويل مدفوعات فقط مقابل نفقات بعد موعد استلام الالتزام المالي لمقدم طلب التمويل.
- 14.5. كشرط لأول دفعة مقابل أعمال التطوير والبناء، يجب أن تقدم إلى السلطة تصاريح خطية من رئيس الهيئة ومهندس السلطة والتي بموجبها سيتم تنفيذ جميع الأعمال في المشروع وفقاً لخطة هيكلية أو خطة مفصلة ووفقاً لتصاريح بناء سارية المفعول، وكل ذلك وفقاً لمتطلبات القانون.
- 14.6. كشرط للدفع النهائي، على السلطة أن تقدم تصاريح إضافية من رئيس السلطة ومهندس السلطة والتي بموجبها سيتم تنفيذ جميع الأعمال في المشروع وفقاً لخطة هيكلية أو خطة مفصلة ووفقاً لتراخيص بناء سارية المفعول، كل ذلك وفقاً لمتطلبات القانون.
- 14.7. سيتم الدفع مقابل التنفيذ وفقاً للمخطط التالي:
 - 14.7.1. تلخص اللجنة المعالم البارزة للدفع مقابل مقدم طلب التمويل أثناء مناقشة طلبه.
 - 14.7.2. في أي حال، يجب التوضيح أنه سيتم إجراء الدفع النهائي فقط بعد أن يفي مقدم طلب التمويل بجميع التزاماته وفقاً للدعوة.
- 14.8. كما يجب توضيح أنه إذا لم يبدأ مقدم طلب التمويل في تنفيذ الخطة خلال 6 أشهر من تاريخ استلام الالتزام المالي، يجوز للجنة إلغاء التعهد، رهنا بمناقشة الأمر، وفقاً لمادة 4.1.3.

14.9. يجب على المستشار القانوني لمقدم طلب التمويل تقديم رأي مفاده أنه اعتباراً من تاريخ تقديم الطلب، لم يفرض على حسابات الشركة / السلطة المحلية / المجموعة أمر حجز قد يمنع بدء أو إكمال الخطة أو قد ينشئ مسؤولية لسلطة تنمية الجليل تجاه طرف ثالث.

14.10. إذا اتضح أن الاعمال قد تمت على عكس ما صرحه مقدم طلب التمويل، فسيطلب من مقدم طلب التمويل إعادة المبالغ المدفوعة له، بالإضافة إلى الفائدة والربط. بالإضافة إلى ذلك، يفرض على مقدم طلب التمويل النفقات التي سببها لسلطة تنمية الجليل.

15. المتطلبات الإضافية والمراقبات والضوابط والإشراف في السلطة المحلية

- 15.1. سيرافق مشرف نيابة عن اللجنة عملية تنفيذ المشروع في مراحلها المختلفة. سيؤدي عدم التعاون مع الجهة المشرفة إلى تعليق المدفوعات من قبل سلطة تنمية الجليل وقد يؤدي في بعض الحالات إلى إلغاء ميزانية السلطة المحلية.
- 15.2. شرط للحصول على الميزانية هو إقناع اللجنة بأن بقية الوسائل المالية لإكمال المشروع موجودة.
- 15.3. يتم تنفيذ مراقبة من قبل اللجنة، حسب تقديرها.
- 15.4. سيكون الفائز ملزماً بتنسيق عملية نشر المشروع بالكامل مع الناطقين باسم سلطة تنمية الجليل.
- 15.5. لا يجوز لمتلقي التمويل نقل أو تحويل حقوقه بموجب هذه الدعوة إلى آخرين، كلياً أو جزئياً، أو تنفيذ المشروع، دون موافقة اللجنة، مقدماً وخطياً وبالشروط التي تحددها.

16. ممثلة اللجنة

- 16.1. ممثلة اللجنة المسؤولة عن هذه الدعوة هي السيدة ناتالي مور، المركزة الرئيسية للتخطيط والتمويل والاستراتيجية في وزارة تنمية الضواحي، والنقب والجليل. يجب توجيه الأسئلة والاستفسارات إلى السيدة ناتالي مور، تحت عنوان "دعوة لتقديم المساعدة إلى السلطات المحلية والشركات في الجليل لتنفيذ وتطبيق مشاريع مع حواجو تمويلية التي تمنع تنمية العمالة والتنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية - أسئلة استفسار" بواسطة البريد الإلكتروني natalym@png.gov.il.
- 16.2. توجه التوجهات وأسئلة الاستفسار إلى ممثلة اللجنة خطياً فقط، وفقاً للجدول الزمنية المنصوص عليها في بند 9، عبر البريد الإلكتروني أعلاه، وتقع على المتوجه مسؤولية التأكد من أن الأسئلة قد وصلت إلى ممثلة اللجنة. يتم نشر الاجابات على موقع سلطة تنمية الجليل على عنوان www.galil.gov.il حتى موعد اقصاه اسبوعين قبل الموعد النهائي لتقديم الطلبات.
- 16.3. يجوز لسلطة تطوير الجليل، في أي وقت، بإشعار منشور، تأجيل الموعد النهائي لتقديم المقترحات، وكذلك تغيير الأحكام والشروط الأخرى المتعلقة بهذه الدعوة وفقاً لتقديرها.

17. المبادئ التوجيهية الإدارية لنشر الدعوة وتقديم الطلبات

- 17.1. سيتم نشر الدعوة من خلال الموقع الإلكتروني لسلطة تنمية الجليل. سيتم نشر إعلام بشأن نشر الدعوة في الصحف العبرية والعربية.
- 17.2. يجب إرفاق النماذج إلى الطلبات والتي يمكن تحميلها من موقع سلطة تنمية الجليل على عنوان

www.galil.gov.il

17.3. המועד النهائي لتقديم الطلبات بموجب هذه الدعوة هو 15.7.19. يجوز لسلطة تنمية الجليل نشر الدعوة في موعد إضافي، أو بالتبادل النظر في الطلبات التي حصلت على أعلى الدرجات، والتي لم يتم تخصيص ميزانية لها بسبب انتهاء الميزانية.

17.4. سيتم تقديم المقترحات والنماذج المرفقة بلها اللغة العبرية، في 4 نسخ، بواسطة على النحو المفصل أدناه، مع إرفاق جميع المستندات والتعهدات المفصلة أدناه. سيتم تقديم المقترحات والنماذج في مغلف مغلق سجل عليه "دعوة لتقديم مساعدة للسلطات والشركات في الجليل لتنفيذ وتطبيق مشاريع ذات حواجز تمويلية تمنع التنمية الوظيفية والتنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية"- إلى سلطة تنمية الجليل، البارك الصناعي بار- ليف، الحروب 1، إلى الصندوق الموضوع في المكان. قد يتم استبعاد الطلبات التي ستصل لا تشمل التفاصيل والملاحق الكاملة. قد لا تتم الموافقة على الطلب الذي لا يفي بالشروط المحددة ولم ترفق إليه بجميع المستندات والتصديقات والتعهدات على النحو المفصل أدناه.

17.5. يجب أن تتضمن الكراسة المكونات التالية:

رقم	المستند
مكون رقم 1	نموذج تركيز المستندات
مكون رقم 2	ترتيب الأولوية لمقدم طلب التمويل
مكون رقم 3	نموذج متطلبات وفقاً لشروط الدعوة – في حال سلطة محلية / مجموعة من السلطات
مكون رقم 4	نموذج تفاصيل مقدم طلب تمويل لسلطة محلية / مجموعة من السلطات
مكون رقم 3	نموذج متطلبات وفقاً لشروط الدعوة – في حال شركة
مكون رقم 4	نموذج تفاصيل مقدم طلب التمويل - شركة
مكون رقم 5	خطة أعمال / اقتصادية
مكون رقم 6	عرض تقديمي في مقابلة
مكون رقم 7	التصديقات

دليل-

–يشير إلى جميع أنواع الطلبات.

اللون الرمادي

– يشير إلى الطلبات المقدمة من الشركة.

اللون البرتقالي

– يشير إلى الطلبات المقدمة من قبل السلطة.

اللون الازرق

מקור رقم 1: نموذج تركيز المستندات

اسم مقدم طلب التمويل:

ارفق/ لم يرفق	المستند
	מקור رقم 1: نموذج تركيز المستندات
	מקור رقم 2: ترتيب الأولوية لمقدم طلب التمويل - ذات صلة بسلطة محلية / مجموعة فقط
	מקור 3: نموذج المتطلبات وفقاً لشروط الدعوة – ذات صلة بسلطة محلية / مجموعة سلطات / شركة
	מקור 4: نموذج تفاصيل مقدم طلب التمويل لسلطة محلية / مجموعة سلطات / شركة
	מקור 5: خطة أعمال / اقتصادية
	מקור رقم 6: عرض تقديمي للعرض في المقابلة
	מקור رقم 7: التصديقات

- يرجى ملاحظة أن قائمة المستندات مقدمة من أجل راحة مقدمي الطلبات فقط. قائمة المتطلبات الإلزامية هي المفصلة في الدعوة.

_____	_____	_____
تاريخ	توقيع	اسم السلطة / الشركة
_____	_____	_____
تاريخ	توقيع	اسم أمين صندوق السلطة/ مسؤول مالي
_____	_____	_____
تاريخ	توقيع	اسم المحاسب المرافق (إن وجد)

מקור רמ 2: תרטיב الأولوية لمقدم طلب التمويل- في حال سلطة / مجموعة فقط

1. اسم مقدم طلب التمويل [سلطة محلية / مجموعة سلطات]: _____
2. تحديد الأولويات لمقدم طلب التمويل (في حال سلطة محلية / مجموعة سلطات):

اسم المشروع	مسار التقديم	تكلفة المشروع (ش.ج.)	المبلغ المطلوب (ش.ج.)	اشترك مقدم طلب التمويل
1				
2				
3				

مع الأخذ بعين الاعتبار عدد طلبات المقدمة من قبل مقدم طلب التمويل (بند 6.8):

مجموعة سلطات	سلطة محلية	شركة	عدد الطلبات في كل سلطة / مجموعة
ثلاثة طلبات فقط	طلبين فقط	طلب واحد	مجموع الطلبات لكل مقدم طلب تمويل
لا يجوز لمجموعة من السلطات المحلية التي تقدم طلبًا لتقديم طلب لتنفيذ مشروع على أراضي أي سلطة محلية، والتي ستقدم أيضًا طلبًا في إطار هذه الدعوة.			الحد الأقصى للمشاريع في مجال السلطة المحلية
على أي حال، لن تتم الموافقة على ميزانية لتنفيذ ثلاثة مشاريع في المنطقة البلدية لسلطة محلية واحدة، بحيث تؤخذ بعين الاعتبار أيضًا طلبات التي تمت الموافقة عليها في مجال سلطة محلية المقدمة بموجب مسار الشركات.			

_____	_____	_____
تاريخ	توقيع	اسم السلطة / الشركة
_____	_____	_____
تاريخ	توقيع	اسم أمين صندوق السلطة/ مسؤول مالي
_____	_____	_____
تاريخ	توقيع	اسم المحاسب المرافق (إن وجد)

מكون 3: نموذج متطلبات وفقا لشروط الدعوة – في حال سلطات المحلية / مجموعة سلطات

الموضوع: طلب تلقى دعم في اطار الدعوة لتقديم مساعدة إلى السلطات المحلية والشركات في الجليل لتنفيذ وتطبيق مشاريع مع حواجز تمويلية التي تمنع التنمية الوظيفية والتنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية

1. أنا _____ الموقع / أدناه أقدم نيابة عن الشركة / السلطة المحلية / مجموعة من السلطات المحلية حواجز تمويلية التي تمنع التنمية الاقتصادية المحلية / الإقليمية.
2. أتعهد بموجب هذا بأن الطلب يستوفى الشروط الاولية المنصوص عليها في الدعوة (على النحو المفصل أدناه), أقر بموجب هذا أن جميع الشروط التي تلتزم بها السلطة / المجموعة هي الشروط التي تظهر في سياق هذه الدعوة, ولا يحتوي هذا المستند على جميع الشروط المطلوبة لغرض الامتثال للشروط وهي مقدمة لغرض الراحة فقط:

رقم تسلسلي	البند في الدعوة	عنوان	شروط اولي	متطلبات إضافية
1	4.1.1/7.3	تعريف الطلب	مشروع رئيسي قابل للتطبيق أو مشروع فرعي قابل للتطبيق.	في حالة تقديم طلب تمويل تخطيط مشروع يفى بالتعريف، ينبغي تليل الطلب بأن عدم وجود تمويل للتخطيط يشكل حاجزاً وبعد الانتهاء من مرحلة التخطيط، ستكون كامل الميزانية المطلوبة لتنفيذ المشروع متاحة لمقدم طلب التمويل. يلفت الانتباه أن مشروع التخطيط محدود بميزانية تقديم (بحد أقصى مليون ش.ج.)، بغض النظر عن مسار التقديم.
2	4.1.2	مقدم طلب التمويل	سلطة محلية في الجليل أو مجموعة من السلطات في الجليل.	
3	4.1.3	توافر المشروع	سيكون المشروع متاحاً للتنفيذ في غضون فترة زمنية معقولة، حوالي 6 أشهر من تاريخ موافقة اللجنة، وستكون فترة التنفيذ لإكمال المشروع تصل إلى 24 شهراً من تاريخ موافقة اللجنة	إذا تم تقديم الطلب الذي يحتاج إلى موعد تنفيذ الذي يتجاوز المحدد، فيجب توضيح عدم امكانية بدأ التنفيذ بعد الفترة الزمنية المحددة أو لماذا يحتاج إلى فترة تنفيذ أطول من 36 شهراً.
4	4.1.4	أهداف المشروع	له مساهمة كبيرة في واحد أو أكثر من الأهداف المحددة في البند.	إذا تم تقديم الطلب بموجب بند ط - موضوع آخر. يجب أن يعرف هدف المشروع بوضوح.
5	7.12	اختيار مسار التقديم	وفقاً للجدول المفصل في قسم تعريف المسارات (القسم 7).	وفقاً لكل مسار تقديم، يجب تقديم التفاصيل الإضافية ذات الصلة المطلوبة لشرح الغرض الذي قدم بموجبه الطلب
6	7.2	الحد الأقصى للتقديم وفقاً لكل مسار	وفقاً للجدول المفصل في بند تعريف المسارات (بند 7).	كما هو مذكور، هذا حد أقصى ويمكن تقديم الطلبات بمعدل أقل من الحد الأقصى.
7	4.1.5/7.9	اشتراك	كما هو محدد في البند.	إذا رغب مقدم طلب التمويل تقديم طلب

מטבלבט אإصاففة	شروط اولف	عنوان	البند فف الدعوة	رقم تسلسلف
خاص من اللآنة لتخففض / إلاءاء مبلآ المشاركة الذاتية، فبب على مقدم طلب التموفل شرح سبب ذلك.		ذاتف (من) تشفنآ السلطة)		
	تقديم خطة وققاً لما هو مفصل فف مآون رقم 5.	تقديم خطة اآصاءفة	4.1.6	8
	كما هو مآدد فف البند.	الامآثال للمآطالبات القانونفة	4.1.7/7.11	9
فف آال عدم الموافقة على الطلب لأف سبب من قبل أف وزارة آكوففة فف السابق، سفصل مقدم الطلب سبب رفض الطلب وبرقق الأدلة الداعمة لسبب الإلاءاء.	تم رفض الطلب الذي تم تقديمه فف الماضي إلى أف وزارة آكوففة أو لم تتم الموافقة علیه لسبب آآر آفر تموفلف.	لم فآم استبعااء الطلب من قبل أف وزارة آكوففة لأسباب مهنة	4.1.8	10
فبب على مقدم الطلب إرفاق العرض التقدمف الذي سفآم تقديمه فف المقابلة إلى الطلب. فبب التأكفد على أن هناك واجب مآول أمام اللآنة لإآراء مقابلة. عدم الحضور أمام اللآنة فف اللآنة المعفةة فعنف رفض الطلب.	تقديم عرض تقدمف الذي من المتوقع تقديمه آلال المقابلة، فآم تفصفل مآطالبات العرض التقدمف فف مآون 7.	الحضور إلى مقابلة مع اللآنة المشركة بفن الوزارات وتقدم عرض تقدمف	4.1.9	11
	إذا تم تقديم خطة من قبل عدد من السلطات المحلية، فسفطلب من آمفع السلطات المحلية توقيع الطلب (باستثناء مآموعة).	توفف الطلب	7.13	12
فبب على مقدم طلب الذي فآآوف على عدد من الخطط الآصاعة للقفد الوارد فف بند 7.8، إرفاق مآون رقم 2 - تآففد الأولوفات.	كما هو مآدد فف بند 7.8	طلب آآففد الأولوفات - عدد الطلبات المقدمة من قبل مقدم طلب تموفل واآد	7.8	13
	فبب على المسآآار القانونف لمقدم طلب التموفل تقديم رأف مفاده أنه آآبارا من موعآ تقديم الطلب، لم ففرض على آسابات السلطة المحلية أمر آآز قد فمفع آء أو إكمال الخطة أو قد فآلق مسؤلفة لسلطة تنمفة الآفل آآاه طرف آآلآ.	رأف المسآآار القانونف لمقدم طلب التموفل	14.9	14
		التصدفقات ذات الصلة فف مآون 7	14.3	15

מטطلبات إضافية	شرط اولي	عنوان	البند في الدعوة	رقم تسلسلي
	يجوز للسلطة المحلية / مجموعة التي تقدم طلبًا في مسار ب. أن ترفق إلى طلبها توصية وزارة الاقتصاد للمشروع إذا كان الطلب ضمن مجال نشاط وزارة الاقتصاد. يجوز للجنة، على أساس هذه التوصية، منح نقاط مكافأة إضافية للطلب.	توصية من وزارة الاقتصاد للمشروع المقدم في مسار ب - صناعة ومصانع	4.1.10	16

تاريخ	توقيع	اسم السلطة
تاريخ	توقيع	اسم أمين صندوق السلطة
تاريخ	توقيع	اسم المحاسب المرافق (إن وجد)

مكون 4: نموذج تفاصيل مقدم طلب تمويل لسلطة محلية / مجموعة من السلطات

1. תفاصيل السلطة / المجموعة مقدمة الطلب:

للملء من قبل السلطة				التفاصيل المطلوبة
				عدد السلطات التي قدمت الطلب
أو عدد من السلطات / مجموعة		سواء كانت سلطة واحدة		اسم السلطات المحلية (إذا كانت مجموعة)
				الحالة الاجتماعية والاقتصادية للسلطات التي قدمت الطلب (مع تفصيل كل سلطة ووضعها)
				معدل ضريبة الارنونا الغير سكنية من إجمالي مدخولات ضريبة الارنونا
				نسبة التمويل الذاتي من قبل السلطات (مع تفصيل السلطات والتمويل المخصص لكل واحدة من السلطات) - حجم الاشتراك الذاتي - من تشيغ- حجم الاشتراك الذاتي للسلطة من مصادرها المستقلة.

2. تفاصيل طرف الاتصال نيابة عن السلطة / مجموعة:

للملأ من قبل السلطة	التفاصيل المطلوبة
	طرف الاتصال نيابة عن السلطة
	وظيفته في السلطة
	عنوان السلطة الرائدة (بما في ذلك الرمز البريدي)
	هاتف نقال
	هاتف اضافي
	البريد الإلكتروني

3. تفاصيل اطراف الاتصال الاخرى في السلطات الإضافية المشاركة في المشروع (إذا تم تقديم الطلب من قبل عدد من

السلطات):

للملأ من قبل السلطة	التفاصيل المطلوبة
	طرف الاتصال نيابة عن السلطة
	وظيفته في السلطة
	عنوان السلطة الرائدة (بما في ذلك الرمز البريدي)
	هاتف نقال
	هاتف اضافي
	البريد الإلكتروني

למלא מן קבל السلطة	التفاصيل المطلوبة
	طرف الاتصال نيابة عن السلطة
	وظيفته في السلطة
	عنوان السلطة الرائدة (بما في ذلك الرمز البريدي)
	هاتف نقال
	هاتف اضافي
	البريد الإلكتروني

- يمكن إضافة صفحات إضافية إذا كانت هناك اطراف اتصال إضافية من السلطات ذات الصلة.

4. تفاصيل المسار المختار:

اسم المسار	مسار ب صناعة ومصانع	مسار ج تعزيز الاقتصاد المحلي.	مسار د تعزيز الاقتصاد الإقليمي.	مسار ه موضوع آخر
يجب الإشارة ب- V بجانب المسار المطلوب	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

اسم السلطة / الشركة	توقيع	تاريخ
اسم أمين صندوق السلطة/ مسؤول مالي	توقيع	تاريخ
اسم المحاسب المرافق (إن وجد)	توقيع	تاريخ

مكون رقم 3: نموذج المتطلبات وفقاً لشروط الدعوة – في حال شركة

الموضوع: طلب الدعم كجزء من دعوة لتقديم المساعدة إلى السلطات المحلية والشركات في الجليل لتنفيذ وتطبيق مشاريع مع حواجز تمويلية التي تمنع تنمية فرص العمل والتنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية

3. أنا _____ الموقع/ة أدناه أقدم بهذا نيابة عن الشركة
طلب للحصول على دعم من سلطة تنمية الجليل لإزالة الحواجز
التمويلية التي تمنع التنمية الاقتصادية المحلية / الإقليمية.
4. **أقر بموجب هذا أن الطلب يستوفي جميع الشروط التي تظهر في سياق هذه الدعوة (كما هو مفصل أدناه)، وأن هذا المستند لا يحتوي على جميع الشروط المطلوبة للوفاء بالشروط:**

رقم تسلسلي	بند في الدعوة	عنوان	شرط اولي	متطلبات اضافية
1	4.1.1/7.3	تعريف الطلب	المشروع الرئيسي أو المشروع الفرعي قابل للتطبيق	في حالة تقديم طلب لتمويل تخطيط مشروع يفي بالتعريف، ينبغي تبرير الطلب بأن الاقتار إلى ميزانية تخطيط يشكل حاجزاً وبعد الانتهاء من مرحلة التخطيط، ستكون كامل ميزانية تنفيذ المشروع اللازمة متاحة.
2	4.1.2	مقدم طلب التمويل	شركة، وفقاً لبند 2.	
3	5.2	الموقع الجغرافي	تقع الشركة في واحدة من بلدات الجليل أو تنوي الانتقال في غضون فترة زمنية معقولة إلى واحدة من بلدات الجليل أو لإنشاء ملحق أو فرع في واحدة من بلدات الجليل.	شركة لا تعمل في الجليل كما هو محدد في قسم التعريفات ومن المتوقع أن تنتقل إلى الجليل خلال فترة زمنية معقولة: 1. ستقدم مصادقة محاسب وفقاً لبند 5.2.1. 2. يتعين على الشركة التي تقدم طلباً بموجب هذا البند أن تقدم إلى اللجنة خطة منظمة للانتقال تشمل على جداول زمنية بشأن انتقال الشركة / فتح ملحق لها.
4	5.4	حجم المبيعات المالية	سيتم منح نقاط إضافية للشركة التي تجاوز حجم مبيعاتها المالية في السنة السابقة لتقديم الطلب (بما في ذلك الشركات الأم والشركات التابعة والشركات ذات الصلة) أكثر من 5 ملايين ش.ج..	حسب تقدير مقدم الطلب لتقديم شهادة خطية كما هو مطلوب لغرض منح نقاط إضافية، على النحو المحدد في قسم التهديد
5	5.5	الحد الأدنى لعدد الموظفين الذين تستخدمهم الشركة	سيتم منح نقاط إضافية للشركة، التي توظف 20 موظفاً بدوام كامل.	حسب تقدير مقدم طلب التمويل لتقديم تصريح كما هو مطلوب لغرض منح نقاط إضافية، على النحو المحدد في قسم منح النقاط.
6	4.1.3	توافر المشروع	سيكون المشروع متاحاً للتنفيذ في غضون ستة أشهر من تاريخ موافقة اللجنة، وسيستغرق فترة تنفيذ	إذا تم تقديم الطلب يتجاوز موعد تنفيذه المواعيد المحددة، فيجب توضيح وتفصيل انه لن يبدأ تنفيذه بعد الفترة

מטطلبات اضافية	شرط اولي	عنوان	بند في الدعوة	رقم تسلسلي
الزمنية المحددة، وأن تنفيذه يحتاج أكثر من 24 شهرًا. مع مراعاة بند 5.3، بخصوص الشركة التي من المتوقع أن تنتقل إلى الجليل.	المشروع 24 شهرًا من تاريخ موافقة اللجنة			
إذا تم تقديم الطلب بموجب بند 9 - موضوع آخر. يجب تفصيل هدف المشروع بوضوح.	يجب أن يفي الطلب المقدم من الشركة بالهدفين التاليين بشكل تراكمي: 1. ستؤدي إزالة الحاجز إلى زيادة معدل التوظيف في السلطات المحلية في الجليل. 2. إزالة الحاجز ستؤدي إلى زيادة في دخل السلطات المحلية في الجليل في معدل ضريبة الارنونا غير السكنية أو التوفير في نفقات السلطات المحلية.	أهداف المشروع	4.1.4/5.1	7
وفقًا لكل مسار تقديم، يجب تقديم التفاصيل الإضافية ذات الصلة المطلوبة لشرح الهدف الذي قُدم بموجبه الطلب.	وفقًا للجدول المفصل في قسم تعريف المسارات (بند 7).	اختيار مسار التقديم	7.12	8
هذا ليس سوى حد أقصى ويمكنك تقديم طلب بحجم أقل من الحد الأقصى.	وفقًا للجدول المفصل في قسم تعريف المسارات (بند 7).	حد التقديم وفقًا لكل مسار	7.2	9
إذا رغب مقدم طلب التمويل في طلب طلب خاص من اللجنة لتخفيض / إلغاء رسوم الاشتراك، يجب على مقدم طلب التميزيل تعليل سبب ذلك	كما هو محدد في البند.	خصم (تشينغ للشركة)	4.1.5/7.9	10
	تقديم الخطة وفقًا لتفاصيل مكون 5.	تقديم خطة العمل	4.1.6	11
يجب على مقدم طلب التمويل تقديم تصاريح كما هو مطلوب في بنود 5.3.1.1 و- 5.3.1.3.	كما هو محدد في بند 5.3.	الامتثال للمتطلبات القانونية	4.1.7/5.3	12
في حالة عدم الموافقة على الطلب لأي سبب من قبل أي وزارة حكومية في السابق، سيسجل مقدم الطلب سبب رفض الطلب ويرفق أدلة داعمة لسبب الإلغاء.	تم رفض الطلب الذي تم تقديمه في السابق إلى أي وزارة حكومية أو لم تتم الموافقة عليه لسبب آخر غير تمويلي.	لم يتم رفض الطلب من قبل أي وزارة حكومية لأسباب مهنية	4.1.8	13
يجب على مقدم الطلب إرفاق العرض التقديمي الذي سيتم تقديمه في المقابلة إلى الطلب.	تقديم العرض التقديمي المتوقع تقديمه خلال المقابلة، تم تفصيل متطلبات العرض التقديمي في مكون 7.	حضور مقابلة مع اللجنة المشتركة بين الوزارات وتقديم عرض تقديمي	4.1.9	14

מטطلبات اضافية	شرط اولي	عنوان	بند في الدعوة	رقم تسلسلي
يجب على مقدم طلب الميزانية تقديم رأي بموجب بند 14.9.		رأي المستشار القانوني لمقدم طلب التمويل	14.9	15
		التصديقات ذات الصلة في مكون 7	14.3	16

_____	_____	_____
تاريخ	توقيع	اسم مدير عام/ رئيس الشركة
_____	_____	_____
تاريخ	توقيع	اسم المسؤول المالي

مكون رقم 4: تفاصيل نموذج مقدم الطلب التمويل - شركة

1. تفاصيل الشركة مقدمة الطلب:

اسم الشركة	التفاصيل المطلوبة
_____	للملأ من قبل الشركة

	نوع الشركة
	السلطة المحلية / المجموعة المحلية في الجليل التي من المتوقع إنشاء المشروع في نطاقها
	الوضع الاجتماعي والاقتصادي للسلطة المحلية
	الزيادة التي ستحققها الخطة في معدل التوظيف (الموظفون الجدد)
	الزيادة في دخل السلطات المحلية في الجليل في معدل ضريبة الارنونا غير السكنية، نتيجة لتنفيذ الخطة (الزيادة في دفع الارنونا).
	نسبة التمويل الذاتي من قبل الشركة

2. تفاصيل طرف الاتصال من قبل الشركة:

التفاصيل المطلوبة	للملأ من قبل السلطة
طرف الاتصال نيابة عن الشركة	
وظيفته/ ا في الشركة	
عنوان الشركة (بما في ذلك الرمز البريدي)	
هاتف نقال	
هاتف اضافي	
البريد الإلكتروني	

3. تفاصيل المسار المحدد:

اسم المسار	مسار أ العمالة والأعمال.	مسار ه موضوع آخر
يجب الإشارة ب- V بجانب المسار المطلوب	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

اسم المدير العام للشركة	توقيع	تاريخ
المسؤول المالي	توقيع	تاريخ

مكون 5: خطة أعمال / اقتصادية - المبادئ التوجيهية

فيما يلي تفاصيل مكونات الخطة الاقتصادية / التجارية التي يجب على السلطة المحلية تقديمها ، بالإضافة إلى طلب تمويل المشروع. يتم عرض الفصول والفصول الفرعية لأغراض التوضيح، ولا يطلب اتباع الجدول ككل. مع ذلك، يوضح أنه نظرًا لأن منح النقاط تنافسي، فكلما كانت الخطة نوعية ومفصلة أكثر استنادًا إلى الجدول أدناه، كلما حصلت على نقاط أعلى:

اسم الفصل	الفصول الفرعية
ملخص المديرين	أهداف الخطة وتفصيل عن المسار المختار وفقًا لتعريفات الدعوة.
	عرض المشروع والوضع الحالي.
	الخصائص ذات الصلة للمشروع موضوع الطلب، لسياسة مفهومة تسعى إلى استفاد أو توسيع نطاق التنمية الاقتصادية / الوظيفي في منطقة الجليل.
	الحاجز الذي يمنع تقدم المشروع وكيفية إزالته وكيف سيؤدي إلى خلق مصادر دخل مستقلة للسلطة المحلية.
	تكلفة رفع الحاجز مقابل الفوائد.
	مرجع خاص المطلوبة وفقا للمسار ذات الصلة.
	توزيع التمويل بين الجهات المشاركة (في حالة تقديمه كمجموعة).
	ملخص لخطة الموازنة والتحليل المالي.
عرض المشروع - جوهر المشروع	تقديم المشروع والوضع الحالي - أي توضيح وإثبات يمكن أن يقنع اللجنة المشتركة بين الوزارات بأن الخطة لديها إمكانية فورية للمساهمة في التنمية الاقتصادية وتحسين الإيرادات المستقلة للسلطة المحلية أو عدد من السلطات المحلية أو مجموعة من السلطات المحلية.
	خطوات في المشروع.
	جداول.
	الوضع الحالي (اعتبارًا من تاريخ التقديم) - التخطيط مقابل التنفيذ.
	الخطوات المتبقية لإكمال المشروع.
	الحاجز الذي يمنع تقدم المشروع وكيفية إزالته سيؤدي إلى خلق مصادر للدخل أو توفير في النفقات للسلطة المحلية.
	تكلفة رفع الحاجز مقابل الفوائد.
	إذا تم تقديم الطلب مسبقًا إلى أي وزارة حكومية ، تم استبعاده أو عدم الموافقة عليه لسبب آخر غير الميزانية (سبب مهني) ، سيتم الإشارة إلى ذلك في الخطة. لاحظ أن الطلب الذي لم تتم الموافقة عليه لسبب غير متعلق بالميزانية لا يفي بشروط الحد الأدنى في هذه المكالمة.
أهداف المشروع هي تلبية متطلبات المكالمة.	
أهداف الخطة والرؤية	بأي طريقة يساهم المشروع في التنمية الاقتصادية للهيئة وفقًا لتعريفات دعوة الاقتراحات؟
	الخصائص ذات الصلة للمشروع الذي هو موضوع الطلب.
تفاصيل الخطة المقدمة وفقًا للمسار أ	1. شرح تفصيلي لمدخلات الجديدة المتوقعة في معدل ضريبة الأرنونا غير السكنية بسبب توسيع مساحة الشركة / المصنع أو نقل الشركة إلى الجليل أو معدل التوفير في نفقات السلطات المحلية.
	2. حجم الوظائف الجديدة التي سيتم إنشاؤها، الراتب لكل وظيفة، وحجم التوظيف (دوام كامل أو جزئي)، والتعاون مع مختلف الجهات التجارية والشركات.
	3. خطة منظمة التي تحدد الجداول الزمنية لنقل الشركة إلى الجليل / إنشاء ملحق، إذا كان من المتوقع حدوث ذلك.
تفاصيل الخطة المقدمة وفقًا لمسار ب- د	سيتم تفصيل الخطة المقدمة وفقًا لمسارات ب- د وفقًا للغرض الذي تم تقديمه به، وفقًا لتقدير مقدم طلب التمويل.
تفاصيل الخطة المقدمة وفقًا لمسار هـ	ستفصل الخطة المقدمة وفقًا لمسار هـ الغرض الذي تهدف الخطة إلى الترويج له، وفقًا لتقدير مقدم طلب التمويل.
السلطات الشريكة (مجموعة)	تفاصيل السلطات المحلية الشريكة.
	حصة مختلف السلطات الشريكة (إذا قدمت كمجموعة).
	توزيع التمويل بين الجهات الشريكة (إذا قدمت كمجموعة).
	ملخص الخطة المالية المشتركة (إن وجدت).
جزء من الميزانية	فرضيات العمل للمساهمة في التنمية الاقتصادية.
	ستشمل الميزانية الإشارة إلى جميع مكونات الخطة، بالتفصيل، مثل الشراء والتجهيز وأعمال البناء والقوى العاملة وأعمال التطوير وأي عنصر مطلوب آخر. لن يتم استخدام الميزانية للتكاليف الجارية، بل فقط لتمويل المشروع.
	الأسعار ذات الصلة - تكاليف الرواتب والمصاريف الثابتة والمصاريف المتغيرة والمصروفات التي تعتمد على المدخولات.
	تركيز النفقات.

<p>תفصيل الدخل وإعداد تقرير الربح والخسارة, الربع سنوي والسنوي ومتعدد السنوات, إن لم يكن طوال فترة المشروع, ل- 24 شهرًا على الأقل.</p>	
<p>من تقرير الربح والخسارة, يجب أن يقتطع التدفق النقدي في السنة الأولى وفقًا للأشهر في السنوات الثلاث المقبلة وفقًا لسنوات.</p>	
<p>تحليل الاحتياجات التمويلية: من التدفق النقدي من الممكن معرفة أين وكم هو التمويل المطلوب لموازنة التدفق.</p>	<p>تحليل مالي</p>
<p>مصادر التمويل ومراعاة عملية الحصول عليها, بما في ذلك التأخيرات التي قد تحدث.</p>	
<p>اشترك الشركاء وتغطية التمويل بموجب الخطة.</p>	
<p>إعادة الاستثمارات إن وجدت وتوزيع الأرباح إن وجد.</p>	
<p>في نهاية القسم المالي, يجب اظهار تحليل جدوى المشروع من منظور المشاركين.</p>	
<p>الملاحق التكنولوجية والرسومات التخطيطية ذات الصلة ومنطقة المشروع وأي مكون قد ينير جزءًا من المشروع لكنه لم يجد مكانه في نص المستند.</p>	<p>ملحقات ذات صلة</p>

دليل-

–يشير إلى جميع أنواع الطلبات.

اللون الرمادي

– يشير إلى الطلبات المقدمة من قبل شركة.

اللون البرتقالي

– يشير إلى الطلبات المقدمة من قبل سلطة.

اللون الازرق

- يستطيع مقدم طلب التمويل أن يضيف إلى الخطة أي عنصر / بيانات / وثيقة أخرى حسب تقديره، والذي يعتقد أنه سيمنح معلومات إضافية في اعتبارات اللجنة.
- تفاصيل مكونات الخطة التي تم ذكرها أعلاه، تشكل فكرة عامة وليست ذات الصلة لجميع الطلبات المقدمة، على السلطة أن تمارس سلطتها التقديرية فيما يتعلق بالمكونات ذات الصلة بطلبها. على سبيل المثال، قد لا يكون المكون الذي يتحدث عن "الأسعار ذات الصلة - تكاليف الرواتب والنفقات الثابتة والنفقات المتغيرة والنفقات التي تعتمد على المدخولات" ذات صلة بالطلب المقدم من سلطة، لذلك، لا يطلب من السلطة توضيح هذه المسألة، إذا كانت الخطة المقدمة لا تتضمن هذه النوع من التكاليف.

מקור رقم 6: العرض التقديمي

1. الخطط التي سيتم تقديمها ومنحها درجة لا تقل عن 40 نقطة سَتُعرض على اللجنة المشتركة بين الوزارات لمناقشتها. سيحضر ما لا يقل عن ثلاثة ممثلين عن السلطة المحلية أمام اللجنة: رئيس السلطة (الزامي)، المدير العام للسلطة أو أمين صندوق السلطة أو المحاسب المرافق للسلطة ومدير المشروع نيابة عن السلطة. في حال مجموعة سلطات, سيطلب مشاركة مدير المجموعة, أمين الصندوق نيابة عنه ومدير المشروع. يجب التأكيد على أنه يجب الموافقة مسبقاً على غياب أحد أصحاب الوظائف المذكورين أعلاه, وإلا يجوز للجنة إلغاء الطلب أو رفض الطلب حتى الموعد التالي - دون الحاجة إلى توضيح اضافي.
2. سيتم ارفاق العرض التقديمي إلى الخطة الاقتصادية / التجارية وسيشمل النقاط الرئيسية في ملخص المديرين:
 - أ. أهداف الخطة وتفاصيل عن المسار المختار وفقاً لتعريفات هذه الدعوة.
 - ب. عرض المشروع والوضع الحالي.
 - ج. الخصائص ذات الصلة للمشروع هو موضوع الطلب.
 - د. مرجع خاص المطلوب وفقاً للمسار ذا الصلة.
 - هـ. الحاجز الذي يمنع تقدم المشروع وكيف ستؤدي إزالته إلى إنشاء مصادر ذاتية للدخل أو توفير في النفقات أو خلق أماكن عمل للسلطة المحلية.
 - و. ملخص الخطة الاقتصادية.
3. إطار زمني يصل إلى 10 دقيقة لكل عرض تقديمي.

מכון رقم 7: تصديقات

ملحق أ- نموذج ضمان العرض

تاريخ: _____

إلى حضرة

حكومة إسرائيل نيابة عن دولة إسرائيل

من خلال سلطة تنمية الجليل

يطلب هذا المستند فقط من
شركة تم المصادقة على طلبها
نهائياً من قبل اللجنة

الموضوع: ضمان رقم

نضمن بموجب هذا تجاهكم أي مبلغ يصل إلى _____ ش.ج. (بالكلمات: _____ ش.ج.)،
والذي سوف تطلبونه من _____ (فيما يلي: "المدين") فيما يتعلق بـ "دعوة للسلطات
المحلية والشركات في الجليل لتنفيذ وتطبيق مشاريع مع حواجز تمويلية التي تمنع تنمية العمالة والتنمية الاقتصادية المحلية أو
الإقليمية".

سندفع لكم المبلغ المذكور أعلاه في غضون 15 يوماً من موعد مطالبكم الأولى التي سترسل إلينا بواسطة البريد المسجل، دون
الحاجة إلى تعليق مطالبكم ودون أن ندعي تجاهكم أي ادعاء دفع كان قد يكون للمدين فيما يتعلق بالزام الدفع اتجاهمن، أو
المطالبة أولاً بتسديد المبلغ المذكور أعلاه من قبل المدين.

سيكون هذا الضمان ساري المفعول من تاريخ _____ إلى تاريخ _____

يجب توجيه الطلب وفقاً لهذا الضمان إلى فرع البنك / شركة التأمين:

اسم البنك / شركة التأمين _____

رقم البنك ورقم الفرع _____

عنوان فرع البنك / شركة التأمين _____

هذا الضمان غير قابل للتحويل

توقيع وختم

الاسم الكامل

تاريخ

ملحق ب- تعليمات تركية

יطلب هذا المستند فقط من سلطة
محلية (أو مجموعة سلطات)
والتي سيتم المصادقة نهائياً على
طلبها من قبل اللجنة

إلى حضرة
المحاسب العام
وزارة المالية
بواسطة سلطة تنمية الجليل

الموضوع: أمر تزكية

1. نحن الموقعين أدناه، الممثلون المفوضون للسلطة المحلية (فيما يلي- السلطة) ، نمحك بموجب هذا أمراً غير مشروط لتزكية أي مبلغ يصل إلى (مبلغ الدعم المعتمد) ش.ج. (بالكلمات _____) من أي مدفوعات مستحقة لسلطة بموجب أي قانون، (فيما يلي – التزكية).
2. نوافق على أن المحاسب العام ، حسب تقديره الوحيد والمطلق، سيخصم من أي مدفوعات مستحقة للسلطة من الحكومة بموجب أي قانون أو اتفاقية أو ترتيب أي مبلغ مستحق للحكومة من السلطة فيما يتعلق ب- "دعوة إزالة حواجز التمويل التي تمنع التنمية الاقتصادية المحلية أو الإقليمية"، دون الحاجة إلى تعليل أو طلب تسديد المبلغ المذكور من قبل السلطة.
3. نتعهد ونصرح أنه لن يكون لدينا أي ادعاء ضد الحكومة بأداء التزكية وفقاً لهذا البند، من أموال مستحقة للسلطة من الحكومة بموجب أي قانون أو اتفاقية أو ترتيب.
4. يظل هذا الأمر ساري المفعول حتى _____.
5. يخضع أي تغيير في هذا البند للموافقة الخطية من المحاسب العام في وزارة المالية.

الاسم الكامل وتوقيع شخصين معتمدين باسم السلطة

تاريخ

توقيع

اسم المحاسب المرافق (إن وجد)

مصادقة محامي

أنا الموقع أدناه ، _____ ، اعمل كمستشار قانوني ل- _____ ، أشهد بموجب هذا على أن بند أمر التزكية اعلاه موقع حسب الأصول من قبل الموقعين المفوضين للسلطة ويلزم السلطة.

تاريخ

اسم وتوقيع المحامي



تمويل	
201_	مجموع التمويل المخطط
	بنود
	المجموع الاجمالي

مصادر التمويل	
2010_	إجمالي الميزانية المخططة
	مصادر التمويل
	مصادر مستقلة
	القروض
	التمويل المطلوب من الوزارة
	تمويل الوزارات الحكومية الإضافية
	تبرعات واعانات أخرى
	المجموع الاجمالي

تاريخ	توقيع	اسم مفوض التوقيع
تاريخ	توقيع	اسم مفوض التوقيع
تاريخ	توقيع	اسم المحاسب المرافق (في حال تواجد)